

أَحَادِيثُ

فِي

الْفِتَنِ وَالْحَوَادِثِ



بَابُ فِي الْفِتَنِ

قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

[١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ (١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

[٢] وَلِلْبُخَارِيِّ: عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ حَحْشٍ: ﴿ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَرِعَا، مُحَمَّرًا وَجْهَهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ. فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ. وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِيهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ ﴾ (٢).

[٣] وَلَهُ عَنْ أُسَامَةَ: ﴿ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطَمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ ﴾ (٣).

[٤] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلُكُمْ الصَّغِيرَةَ، وَمَا أُرْكَبُكُمْ الْكَبِيرَةَ. قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا - وَأَوْمًا بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَأً فَقَالَ اللَّهُ لَهُ: ﴿ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ﴾ (٤).

١ - مسلم: الإيمان (١١٨)، والترمذي: الفتن (٢١٩٥)، وأحمد (٣٠٣/٢).

٢ - البخاري: أحاديث الأنبياء (٣٣٤٦)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٨٠)، والترمذي: الفتن (٢١٨٧)، وابن ماجه: الفتن (٣٩٥٣)، وأحمد (٤٢٨/٦).

٣ - البخاري: الحج (١٨٧٨)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٨٥)، وأحمد (٢٠٠/٥).

٤ - سورة طه آية: ٤٠.



[٥] وَلَهُ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ ﴾ (١).

[٦] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسٌ وَالرُّومُ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَكُونُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ, قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ, تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ, ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ, ثُمَّ تَتَبَاغِضُونَ, أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ, ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِنِ الْمُهَاجِرِينَ فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ ﴾ (٢).

[٧] وَلَهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ, فَأَتَى بِجَزِيَّتِهَا, وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ, وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ, فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ, ثُمَّ قَالَ: أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ قَالُوا: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَأَبْشِرُوا, وَأَمَلُوا مَا يَسْرُكُم, فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ, وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا, كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ, فَتَنَافَسُوا فِيهَا, كَمَا تَنَافَسُوهَا, فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ ﴾ (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ فَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ ﴾ (٤).

[٨] وَلَهُمَا عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضُرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ

النِّسَاءِ ﴾ (١).

١ - مسلم : الفتن وأشرط الساعة (٢٩٤٨) , والترمذي : الفتن (٢٢٠١) , وابن ماجه : الفتن (٣٩٨٥) , وأحمد (٢٥/٥) .

٢ - مسلم : الزهد والرقائق (٢٩٦٢) , وابن ماجه : الفتن (٣٩٩٦) .

٣ - البخاري : الجزية (٣١٥٨) , ومسلم : الزهد والرقائق (٢٩٦١) , والترمذي : صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٢) , وابن ماجه : الفتن (٣٩٩٧) , وأحمد (١٣٧/٤) .

٤ - البخاري : الرقاق (٦٤٢٥) , ومسلم : الزهد والرقائق (٢٩٦١) , والترمذي : صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٦٢) , وابن ماجه : الفتن (٣٩٩٧) , وأحمد (١٣٧/٤) .



[٩] وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ: ﴿ إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَاتَّقُوا النَّسَاءَ ﴾ (٢).

[١٠] وَلَهُ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي أَلَّا يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ ﴿ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُعَدُّ الْفِتْنَ: مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ، لَا يَكْدُنَ يَذَرْنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِعَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ ﴾ (٣) قَالَ حُدَيْفَةُ: فَذَهَبَ أَوْلَاكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

[١١] وَلَهُ: عَنْهُ قَالَ: ﴿ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ سَأَلْتُهُ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلُهُ مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ ﴾ (٤).

[١٢] وَلَهُ: عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: ﴿ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظْنَا ﴾ (٥).

[١٣] وَلَهُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوْلَاهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكَرُ، فَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرْفَقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ

١ - البخاري: النكاح (٥٠٩٦)، ومسلم: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٧٤١)، والترمذي: الأدب (٢٧٨٠)، وابن ماجه: الفتن (٣٩٩٨)، وأحمد (٢١٠/٥).

٢ - مسلم: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٧٤٢)، والترمذي: الفتن (٢١٩١)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٠٠)، وأحمد (١٩/٣).

٣ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩١)، وأحمد (٣٨٨/٥).

٤ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩١)، وأحمد (٣٨٦/٥).

٥ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٢)، وأحمد (٣٤١/٥).



فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَرَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَاتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَاتِ النَّاسُ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُوتِيَ إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ، فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ ﴿^(١)﴾.

[١٤] وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شَبْرًا، فَمَاتَ فَمِيسَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ﴾ ﴿^(٢)﴾.

[١٥] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلٌ مِنْ هَلْكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ، يَقُمْ سَبْعِينَ عَامًا قَالَ: قُلْتُ: أَمَّا بَقِي؟ قَالَ: مِمَّا مَضَى﴾ ﴿^(٣)﴾.

[١٦] وَلِلْتَرْمِذِيِّ عَنْ ابْنِ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا أُرِيدَ عُثْمَانُ جَاءَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ ﷺ مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: جِئْتُ فِي نُصْرَتِكَ قَالَ: أَخْرَجُ إِلَى النَّاسِ فَاطْرُدُهُمْ عَنِّي فَإِنَّكَ خَارِجٌ خَيْرٌ لِي مِنْ دَاخِلٍ قَالَ: قَالَ: فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ كَانَ اسْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فُلَانٌ فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ وَنَزَلَتْ فِي آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، نَزَلَ فِي: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَمَنْ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ﴾ ﴿^(٤)﴾ الْآيَةَ، وَنَزَلَ فِي: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ ﴿^(٥)﴾ إِنَّ لِلَّهِ سَيْفًا مَعْمُودًا عَنْكُمْ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ جَاوَرَتْكُمْ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا،

١ - مسلم : الإمارة (١٨٤٤) ، والنسائي : البيعة (٤١٩١) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٥٦) ، وأحمد (١٩١/٢) .

٢ - البخاري : الأحكام (٧١٤٣) ، ومسلم : الإمارة (١٨٤٩) ، وأحمد (٢٩٧/١) ، والدارمي : السير (٢٥١٩) .

٣ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٥٤) ، وأحمد (٣٩٣/١) .

٤ - سورة الأحقاف آية : ١٠ .

٥ - سورة الرعد آية : ٤٣ .



الَّذِي نَزَلَ فِيهِ نَبِيُّكُمْ فَاللَّهُ فِي هَذَا الرَّجُلِ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فَوَاللَّهِ إِنْ قَتَلْتُمُوهُ لَتَطْرُدُنَّ حَيْرَانَكُمْ الْمَلَائِكَةَ وَلَتَسْلُنَّ سَيْفَ اللَّهِ الْمَعْمُودَ عَنْكُمْ، فَلَا يُعْمَدُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالُوا: اقْتُلُوا الْيَهُودِيَّ، وَاقْتُلُوا عُثْمَانَ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[١٧] وَلَهُمَا إِنْ عُمَرَ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ ^(١) فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ قَالَ: مَالِكٌ وَلَهَا يَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُعْلَقًا قَالَ: أَيَفْتَحُ الْبَابُ أَمْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَلِكَ أَجْدَرُ أَلَّا يُعْلَقَ فَقُلْتُ لِحُذَيْفَةَ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ قَالَ: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: عُمَرُ.

[١٨] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ: قَالَ: أَتَيْنَا الشُّكْرِيَّ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَقَالَ: مَنْ الْقَوْمُ؟ فَقُلْنَا: بَنُو لَيْثٍ، أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ فَقَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ أَبِي مُوسَى قَافِلِينَ، وَغَلَّتِ الدَّوَابُّ بِالْكُوفَةِ قَالَ: فَسَأَلْتُ أَبَا مُوسَى أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَأَذِنَ لَنَا، فَقَدِمْنَا الْكُوفَةَ فَقُلْتُ لِصَاحِبِي: إِنِّي دَاخِلٌ الْمَسْجِدَ إِذَا قَامَتِ السُّوقُ فَخَرَجْتُ إِلَيْكَ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا فِيهِ حَلَقَةٌ، كَأَنَّمَا قُطِعَتْ رُءُوسُهُمْ يَسْتَمِعُونَ لِحَدِيثِ رَجُلٍ قَالَ: فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَامَ إِلَيَّ جَنَبِي قَالَ: فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ قَالَ: أَبْصَرِي أَنْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ وَلَوْ كُنْتُ كُوفِيًّا لَمْ يَسْأَلْ عَنْ هَذَا فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: ﴿ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ يَسْبِقُنِي قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعَدْ هَذَا الْخَيْرَ شَرًّا؟ فَقَالَ: يَا حُذَيْفَةُ تَعْلَمُ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعَدْ هَذَا الْخَيْرَ شَرًّا؟ قَالَ: فِتْنَةٌ وَشَرٌّ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعَدْ هَذَا الشَّرَّ

١ - البخاري : الزكاة (١٤٣٥) ، ومسلم : الإيمان (١٤٤) ، والترمذي : الفتن (٢٢٥٨) ، وابن ماجه : الفتن (

٣٩٥٥) ، وأحمد (٣٨٦/٥) .



خَيْرٌ؟ قَالَ: يَا حُذَيْفَةَ تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ، وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعَدَ هَذَا الشَّرَّ خَيْرٌ قَالَ: هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْدَاءٍ فِيهَا أَوْ فِيهِمْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعَدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: يَا حُذَيْفَةَ تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ وَعَبَّرَكَ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ أَبْعَدَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: فَتَنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ عَلَيْهَا دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ فَإِنْ مِتَّ يَا حُذَيْفَةُ، وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلِ خَيْرٍ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ ﴿^(١)﴾.

[١٩] وَلَهُمَا : عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: ﴿ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَسْتُنُّونَ بغيرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغيرِ هُدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَتَنَةٌ عَمِيَاءُ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: صِفْهُمْ لَنَا قَالَ: نَعَمْ قَوْمٌ مِنْ جَلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللُّسْتِنَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَدْرِكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَرِزْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَى عَلَى أَصْلِ الشَّجَرَةِ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ ﴿^(٢)﴾.

[٢٠] وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ، لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايِي، وَلَا يَسْتُنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرِكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ ﴿^(٣)﴾.

١ - البخاري : المناقب (٣٦٠٦) ، ومسلم : الإمارة (١٨٤٧) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٤٤) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٧٩) ، وأحمد (٣٨٦/٥) .

٢ - البخاري : المناقب (٣٦٠٦) ، ومسلم : الإمارة (١٨٤٧) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٤٤) ، وأحمد (٤٠٦/٥) .

٣ - البخاري : المناقب (٣٦٠٦) ، ومسلم : الإمارة (١٨٤٧) ، وأحمد (٣٨٦/٥) .



[٢١] وَلِمُسْلِمٍ : ﴿ إِنَّ كَانَ لِلَّهِ خَلِيفَةٌ فِي الْأَرْضِ، فَضْرَبَ عَلَى ظَهْرِكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَأَطَعَهُ، وَإِلَّا فَمُتْ وَأَنْتَ عَاضٌ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ قُلْتَ: مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ، وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ وَزُرُّهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ، وَجَبَ وَزُرُّهُ وَحُطَّ أَجْرُهُ قُلْتَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: هِيَ قِيَامُ السَّاعَةِ ﴾ (١).

مِنْ أَمَارَاتِ السَّاعَةِ

[٢٢] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى ﴾ (٢).

[٢٣] وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرَجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ - وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالَ فَيَفِيضَ، وَحَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولُ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي فِيهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَىهَا النَّاسُ، آمَنَ النَّاسُ أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينٌ: ﴿ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا ﴾ (٣) وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَبِيعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِفَحْتِهِ، فَلَا يُطْعِمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي مِنْهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ، فَلَا يُطْعِمُهَا ﴾.

١ - مسلم : الإمارة (١٨٤٧) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٤٤) .

٢ - البخاري : الطلاق (٥٣٠١) ، ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٥٠) ، وأحمد (٣٣٨/٥) .

٣ - سورة الأنعام آية : ١٥٨ .



- [٢٤] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ ﴾ وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِنَبَالَةٍ.
- [٢٥] وَلَهُ عَنْ عَائِشَةَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُظَنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ ﴿١﴾ أَنْ ذَلِكَ تَأَمَّا قَالَ: إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفِّي كُلَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَيَنْقَى مِنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ ﴾.
- [٢٦] وَلَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى ﴾ ﴿٢﴾.
- [٢٧] وَلِلْتِّرْمِذِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ الْقِيَامَةِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ ﴾ ﴿٣﴾ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.
- [٢٨] وَلِلْتِّرْمِذِيِّ وَحَسَنُهُ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ، وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ وَيَرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ ﴾ ﴿٤﴾.
- [٢٩] وَلَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السَّبَّاعُ الْإِنْسَ، وَحَتَّى يُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذْبَةَ سَوْطِهِ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَيُخْبِرُهُ فِخْذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ ﴾ ﴿١﴾ وَقَالَ: صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ فَضْلِ، وَهُوَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ.

١ - سورة التوبة آية : ٣٣.

٢ - البخاري : الفتن (٧١١٨) ، ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠٢) .

٣ - الترمذي : الفتن (٢٢١٧) ، وأحمد (٨/٢) .

٤ - الترمذي : الفتن (٢١٧٠) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٤٣) ، وأحمد (٣٨٩/٥) .



[٣٠] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ، وَحَتَّى يُخْرِجَ الرَّجُلُ زَكَاةَ مَالِهِ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ، وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا وَأَنْهَارًا﴾ (٢).

[٣١] وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ التَّسْلِيمَ عَلَى الْخَاصَّةِ، فَشُو التَّجَارَةِ، وَحَتَّى تُعِينَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطَعَ الْأَرْحَامَ، وَفُشُو الْقَلَمِ، وَظُهُورَ شَهَادَةِ الزُّورِ وَكَيْمَانَ شَهَادَةِ الْحَقِّ﴾ (٣).

[٣٢] وَلِابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ ابْنِ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيُقْبَضَ الْمَالُ، وَيَظْهَرَ الْقَلَمُ، وَتَكْثُرَ التَّجَارَةُ﴾ (٤) قَالَ الْحَسَنُ: لَقَدْ آتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ، إِنَّمَا يُقَالُ تَاجِرُ بَنِي فُلَانٍ، وَكَاتِبُ بَنِي فُلَانٍ، مَا يَكُونُ فِي الْحَيِّ إِلَّا التَّاجِرُ الْوَاحِدُ، أَوْ الْكَاتِبُ الْوَاحِدُ.

[٣٣] وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، حَتَّى تَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ﴾ (٥).

[٣٤] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً، مِنْ قِلَّةِ الرَّجَالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ﴾ (٦).

١ - الترمذي : الفتن (٢١٨١) ، وأحمد (٨٣/٣) .

٢ - البخاري : الزكاة (١٤١٢) ، ومسلم : الزكاة (١٥٧) ، وأحمد (٤١٧/٢) .

٣ - أحمد (٤٠٧/١) .

٤ - النسائي : البيوع (٤٤٥٦) .

٥ - البخاري : العلم (٨١) ، ومسلم : العلم (٢٦٧١) ، والترمذي : الفتن (٢٢٠٥) ، وابن ماجه : الفتن

(٤٠٤٥) ، وأحمد (٢٠٢/٣) .

٦ - البخاري : الزكاة (١٤١٤) ، ومسلم : الزكاة (١٠١٢) .



[٣٥] وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ، أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمِهِمْ، وَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتُونَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ ﴾ (١).

[٣٦] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ سَلَامَةَ بِنْتِ الْحَرِّ أُخْتِ خَرَشَةَ بِنِ الْحَرِّ الْفَزَارِيِّ مَرْفُوعًا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافِعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ الْإِمَامَةَ فَلَا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ ﴾ (٢).

[٣٧] وَرَوَى يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ قُدَامَةَ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ سَنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ يُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرَّوْبِيضَةُ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرَّوْبِيضَةُ قَالَ: الرَّجُلُ التَّافَهُ يَنْطِقُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ ﴾ (٣).

[٣٨] وَفِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ: ﴿ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ﴾ (٤) [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

[٣٩] وَلِلْتِّرْمِذِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ إِذَا فَعَلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ قِيلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِذَا كَانَ الْمَعْنَمُ دُولًا، وَالْأَمَانَةُ مَعْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَعْرَمًا، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَجَفَّ أَبَاهُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشَرِبَتْ الْخُمُورُ، وَلَبَسَ الْحَرِيرُ، وَأُتْخِذَتِ الْقَيْنَاتُ

١ - البخاري: الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٠٧)، ومسلم: العلم (٢٦٧٣)، والترمذي: العلم (٢٦٥٢)،

وابن ماجه: المقدمة (٥٢)، وأحمد (١٦٢/٢)، والدارمي: المقدمة (٢٣٩).

٢ - أبو داود: الصلاة (٥٨١)، وابن ماجه: إقامة الصلاة والسنة فيها (٩٨٢)، وأحمد (٣٨٠/٦).

٣ - ابن ماجه: الفتن (٤٠٣٦)، وأحمد (٢٩١/٢).

٤ - مسلم: الإيمان (٨)، والترمذي: الإيمان (٢٦١٠)، والنسائي: الإيمان وشرائعه (٤٩٩٠)، وأبو داود:

السنة (٤٦٩٥)، وابن ماجه: المقدمة (٦٣)، وأحمد (٢٧/١).



وَالْمَعَازِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا؛ فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَخَسْفًا وَمَسْخًا ﴿ (١)

وَقَالَ: غَرِيبٌ وَفِي إِسْنَادِهِ فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ ضَعَّفَ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا،
وَقَالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

[٤٠] وَلِابْنِ مَاجَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ لِيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ،
يُسْمَوْنَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُضْرَبُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْقَيْنَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ
مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ ﴾ (٢).

[٤١] وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي عَامِرِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ﴿ لِيَكُونَ نَاسٌ مِنْ
أُمَّتِي يَسْتَحِلُّونَ الْخَمْرَ وَالْحَرِيرَ وَالْمَعَازِفَ وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ،
تَأْتِيهِمُ الْحَاجَةُ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيَبِيئُهُمُ اللَّهُ، وَيَبْضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ
إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ (٣).

[٤٢] وَرَوَى عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا: ﴿ يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْعَوْنٌ، فَيَصِيرُ النَّاسُ إِلَى عِلْمَانِهِمْ، فَإِذَا هُمْ
قِرْدَةٌ وَخَنَازِيرُ ﴾.

[٤٣] وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: ﴿ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ
حَدَّثَنَا: أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ
السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ
الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ، كَجَمْرٍ دَخَرَجْتُهُ عَلَى رِجْلِكَ، فَفِطَطَ فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا،
وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ (ثُمَّ أَحَدَ حِصَاةً فَدَخَرَجَهَا عَلَى رِجْلِهِ) فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي
الْأَمَانَةَ، حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَجْلَدَهُ! مَا أَظْرَفَهُ! مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا

١ - الترمذي : الفتن (٢٢١٠) .

٢ - أبو داود : الأشربة (٣٦٨٨) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٢٠) ، وأحمد (٣٤٢/٥) .

٣ - أبو داود : اللباس (٤٠٣٩) .



فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانَ مَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ لَنْ كَانَ مُسْلِمًا لِيُرِدْتَهُ عَلِيٌّ دِينُهُ، وَلَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لِيُرِدْتَهُ عَلِيٌّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمُ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا ﴿^(١) [أَخْرَجَاهُ].

[٤٤] وَقَالَ ابْنُ مَاجَهَ: أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ثَنَا وَكَيْعٌ: ثَنَا الْأَعْمَشُ: عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ: عَنْ زِيَادِ بْنِ لَيْدٍ قَالَ: ﴿ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَقَالَ: ذَلِكَ عِنْدَ أَوَانَ ذَهَابِ الْعِلْمِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ، وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَنُقْرَأُهُ أَبْنَاءَنَا، وَيُقْرَأُهُ أَبْنَاؤُنَا أَبْنَاءَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالَ: ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَاكَ مِنْ أَفْقِهِ رَجُلٍ بِالْمَدِينَةِ، أَوْلَيْسَ هَذِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ، لَا يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِنْهَا ﴾ ^(٢).

[٤٥] وَخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ: عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: ﴿ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَخَّصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا أَوَانَ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْهُ فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ النَّصْرَانِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا، وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ، فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ، وَلَنُقْرَأَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَقَالَ: ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ يَا زِيَادُ! إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، هَذِهِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُعْنِي عَنْهُمْ قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَأَخْبَرْتَهُ: قَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِنْ شِئْتَ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الْخُشُوعُ: يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا ﴾ ^(٣) وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٤٦] وَذَكَرَ ابْنُ مَاجَهَ مِنْ مُسْنَدِ زِيَادٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ: ثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يَدْرُسُ الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ، حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ، وَلَا صَلَاةٌ، وَلَا نُسُكٌ، وَلَا صَدَقَةٌ، وَيُسْرَى

١ - البخاري: الرقاق (٦٤٩٧)، ومسلم: الإيمان (١٤٣)، والترمذي: الفتن (٢١٧٩)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٥٣)، وأحمد (٣٨٣/٥).

٢ - ابن ماجه: الفتن (٤٠٤٨)، وأحمد (١٦٠/٤).

٣ - الترمذي: العلم (٢٦٥٣)، والدارمي: المقدمة (٢٨٨).



عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي لَيْلَةٍ، فَلَا تَبْقَى مِنْهُ فِي الْأَرْضِ آيَةٌ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ: الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولَانِ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَحَنُّ نَقُولُهَا فَقَالَ لَهُ صَلَةٌ: مَا يُعْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ، وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ، ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ حُذَيْفَةُ فَقَالَ: يَا صَلَةُ! تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا ﴿^(١)﴾.

مِنْ أَحَادِيثِ الْفِتَنِ

[٤٧] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: ﴿قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا مَا تَرَكَ فِيهِ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ حَفِظُهُ مِنْ حَفِظِهِ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ فَأَذْكَرُهُ كَمَا يَذْكَرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ، ثُمَّ إِذَا رَأَهُ عَرَفَهُ﴾ ^(٢).

[٤٨] قَالَ: ﴿وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَنْسِيَ أَصْحَابِي، أَمْ تَنَاسَوْهُ وَاللَّهِ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَائِدِ فِتْنَةٍ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ الدُّنْيَا، يَبْلُغُ مِنْ مَعَهُ ثَلَاثًا مِائَةً فَصَاعِدًا، إِلَّا قَدْ سَمَّاهُ لَنَا: بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَاسْمِ قَبِيلَتِهِ﴾ ^(٣).

[٤٩] وَلَهُ عَنْهُ قَالَ: ﴿حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسًا أَتَبْنَا فِيهِ عَنْ الْفِتَنِ فَقَالَ: وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتْنََ: مِنْهَا ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَذْرُنَ شَيْئًا، وَمِنْهَا فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِغَارٌ، وَمِنْهَا كِبَارٌ﴾ ^(٤).

[٥٠] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ﴿كُنَّا فُجُودًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْفِتْنََ فَأَكْثَرَ فِيهَا، حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ. فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا فِتْنَةُ الْأَحْلَاسِ فَقَالَ: هِيَ هَرَبٌ وَحَرْبٌ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ دَخْنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي، وَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّمَا أَوْلِيَائِي الْمُتَّقُونَ،

١ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٤٩) .

٢ - البخاري : القدر (٦٦٠٤) ، ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩١) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٤٠) ، وأحمد (٣٨٥/٥) .

٣ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٤٣) .

٤ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩١) ، وأحمد (٣٨٨/٥) .



ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوْرِكٍ عَلَى ضِلْعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ، لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمْتَهُ لَطْمَةً، فَإِذَا قِيلَ انْقَضَتْ تَمَادَتْ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ، فُسْطَاطِ إِيْمَانٍ، لَا نِفَاقَ فِيهِ، وَفُسْطَاطِ نِفَاقٍ لَا إِيْمَانَ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانْتَظِرُوا الدَّجَالَ مِنْ يَوْمِهِ، أَوْ مِنْ غَدٍ ﴿^(١)﴾.

[٥١] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ﴿حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَائِنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشْتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَشْتُهُ لَقُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ﴾ ^(٢) [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

[٥٢] وَلَهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: ﴿هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدِي أُغْيِلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ مَرْوَانَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بَنِي فُلَانٍ، وَبَنِي فُلَانٍ لَفَعَلْتُ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مُلِّكُوا بِالشَّامِ، فَإِذَا رَأَهُمْ أَحَدًا غِلْمَانًا قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ، قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ﴾ ^(٣) وَجَدُّهُ الرَّائِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٤٢) ، وأحمد (١٣٣/٢) .

٢ - البخاري : العلم (١٢٠) .

٣ - البخاري : الفتن (٧٠٥٨) ، ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩١٧) ، وأحمد (٣٠١/٢) .



بَابُ النَّهْيِ عَنِ السَّعْيِ فِي الْفِتْنَةِ

[٥٣] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: كُونُوا أَحْلَاسَ بُيُوتِكُمْ ﴾ (١).

[٥٤] وَلِابْنِ مَاجَهَ: عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَتِ بِسَيْفِكَ أَحَدًا، فَاضْرِبْهُ بِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ، ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ مَيْتَةٌ قَاضِيَةٌ ﴾ (٢) فَقَدْ وَقَعْتُ، وَفَعَلْتُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[٥٥] وَلَهُ: عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ أَهْبَانَ: قَالَتْ: ﴿ لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَهُنَا الْبَصْرَةَ دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي فَقَالَ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! هَلْ تُعِينُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَالَ: بَلَى: قَالَتْ: فَدَعَا بِجَارِيَةٍ لَهُ فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! أَخْرِجِي سَيْفِي، قَالَ: فَأَخْرَجْتُهُ فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرَ شِبْرٍ، فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ فَقَالَ: إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ إِذَا كَانَتْ فِتْنَةٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَاتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتَ مَعَكَ. قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ، وَلَا فِي سَيْفِكَ ﴾ (٣).

[٥٦] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَكَسَرُوا قَسِيكُمْ، وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ ﴾ (٤).

[٥٧] وَلَهُ عَنْ سَعْدِ قُلْتُ: ﴿ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ، وَتَلَا هَذِهِ آيَةَ: ﴿ لَنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ ﴾ (٥) آيَةَ ﴾.

١ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٥٩) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٦١) .

٢ - ابن ماجه : الفتن (٣٩٦٢) ، وأحمد (٢٢٦/٤) .

٣ - الترمذي : الفتن (٢٢٠٣) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٦٠) .

٤ - الترمذي : الفتن (٢٢٠٤) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٥٩) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٦١) .

٥ - سورة المائدة آية : ٢٨ .



[٥٨] وَلَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ، يُعْرَبِلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةً، تَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا، فَكَانُوا هَكَذَا وَهَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

قَالُوا كَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا كَانَ ذَلِكَ الزَّمَانُ، قَالَ: تَأْخُذُونَ بِمَا تَعْرِفُونَ، وَتَدْعُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبَلُونَ عَلَى خَاصَّتِكُمْ، وَتَدْعُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ ﴿ (١).

[٥٩] وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو نَحْوَهُ وَقَالَ: ﴿ فَقُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ: الزَّمْ بَيْتَكَ، وَأَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ ﴿ (٢) وَأَوَّلُهُ: ﴿ إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا وَهَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَقُمْتَ إِلَيْهِ فَقُلْتَ إِنْخَ ﴿ (٣).

[٦٠] وَلِلْتَرْمِذِيِّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ، مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ فِيهِ عَشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ، وَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَشْرٍ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا ﴿ (٤) وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٦١] وَلِابْنِ مَاجَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ لَسْتَقُونَ كَمَا يُنْتَقَى التَّمْرُ مِنْ أَغْفَالِهِ، فَلِيذْهَبَنَّ خِيَارُكُمْ، وَلِيَبْقَيْنَ شِرَارُكُمْ، فَمُوتُوا إِنْ اسْتَطَعْتُمْ ﴿ (٥).

[٦٢] وَلِلْبُخَارِيِّ: عَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُفَالَةٌ، كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِاللَّهِ ﴿ (٦) وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ ﴿ (٧).

١ - البخاري : الصلاة (٤٨٠) ، وأبو داود : الملاحم (٤٣٤٢).

٢ - أبو داود : الملاحم (٤٣٤٣).

٣ - أبو داود : الملاحم (٤٣٤٣).

٤ - الترمذي : الفتن (٢٢٦٧).

٥ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٣٨).

٦ - البخاري : الرقاق (٦٤٣٤) ، وأحمد (١٩٣/٤) ، والدارمي : الرقاق (٢٧١٩).

٧ - البخاري : المغازي (٤١٥٦).



بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

[٦٣] وَلَهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَّبِعُ بِهِ شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ﴾ (١).

[٦٤] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا إِذَا نَزَلَتْ، أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ، فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ، فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ، وَلَا غَنَمٌ، وَلَا أَرْضٌ قَالَ: يَعْمَدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَيْهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ، إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاةَ، اللَّهُمَّ بَلِّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلِّغْتُ.

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَيَضْرِبُنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَحِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي قَالَ: يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، فَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ (٢).

١ - البخاري: الإيمان (١٩)، والنسائي: الإيمان وشرائعه (٥٠٣٦)، وأبو داود: الفتن والملاحم (٤٢٦٧)، وابن ماجه: الفتن (٣٩٨٠)، وأحمد (٦/٣).

٢ - مسلم: الفتن وأشراف الساعة (٢٨٨٧)، وأبو داود: الفتن والملاحم (٤٢٥٦)، وأحمد (٤٨/٥).



بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَعَاطِيِ السَّيْفِ مَسْلُولًا

[٦٥] وَفِي الْمُسْنَدِ عَنْهُ: ﴿ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ يَتَعَاطُونَ سَيْفًا مَسْلُولًا فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا أَوْلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُ عَنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ: إِذَا سَلَ أَحَدُكُمْ سَيْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُنَاوِلَهُ أَخَاهُ، فَلْيَعْمِدْهُ، ثُمَّ يُنَاوِلْهُ إِيَّاهُ ﴾ (١).



بَابُ بَدَأِ الْإِسْلَامِ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا

- [٦٦] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ﴾ (١).
- [٦٧] وَرَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَفِي آخِرِهِ: ﴿فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ﴾ (٢) آخِرُهُ: ﴿قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ الْغُرَبَاءُ قَالَ: التُّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ﴾ (٣).
- [٦٨] وَرَوَاهُ الْأَجْرِيُّ: وَعِنْدَهُ قِيلَ: ﴿مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: الَّذِينَ يَصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ﴾ (٤).
- [٦٩] وَلِأَحْمَدَ: فِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ: ﴿فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ﴾ (٥).
- [٧٠] وَلَهُ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ قُلْنَا وَمَنْ الْغُرَبَاءُ قَالَ: قَوْمٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ، فِي نَاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ﴾ (٦).
- [٧١] وَفِي الزُّهْدِ عَنْهُ: ﴿إِنَّ أَحَبَّ شَيْءٍ إِلَى اللَّهِ الْغُرَبَاءُ قَالَ: الْفَرَارُونَ بِدِينِهِمْ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ﴾ رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ: ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ هُرْمَزٍ: عَنْهُ.
- [٧٢] وَلِأَحْمَدَ: عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ الْغُرَبَاءُ قَالَ: الَّذِينَ يَزِيدُونَ إِذَا نَقَصَ النَّاسُ﴾.
- [٧٣] وَلِلْتِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ: عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُنَّتِي﴾ (١) قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَمَا إِنَّهُ مَا يَذْهَبُ الْإِسْلَامُ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ أَهْلُ السُّنَّةِ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي الْبَلَدِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ.

١ - مسلم: الإيمان (١٤٥) ، وابن ماجه: الفتن (٣٩٨٦) ، وأحمد (٣٨٩/٢).

٢ - مسلم: الإيمان (١٤٥) ، وابن ماجه: الفتن (٣٩٨٦) ، وأحمد (٣٨٩/٢).

٣ - ابن ماجه: الفتن (٣٩٨٨) ، وأحمد (٣٩٨/١) ، والدارمي: الرقاق (٢٧٥٥).

٤ - الترمذي: الإيمان (٢٦٣٠).

٥ - أحمد (١٨٤/١).

٦ - أحمد (٢٢٢/٢).



[٧٤] وَفِي الْمُسْنَدِ: عَنْ عُبَادَةَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: ﴿يُوشِكُ أَنْ تَرَى الرَّجُلَ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَعَادَهُ، وَأَبْدَاهُ، فَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، لَا يَحُورُ فِيكُمْ، إِلَّا كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيِّتِ﴾ (٢).

[٧٥] وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ: ﴿أَتَيْنَا أَنَسًا فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ﴾ (٣).

[٧٦] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا هُوَ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ﴾ (٤).

١ - الترمذي : الإيمان (٢٦٣٠).

٢ - أحمد (١٢٥/٤).

٣ - البخاري : الفتن (٧٠٦٨) ، و الترمذي : الفتن (٢٢٠٦) ، وأحمد (١٣٢/٣).

٤ - البخاري : الفتن (٧٠٦١) ، ومسلم : العلم (١٥٧) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٥٥) ، وابن ماجه :

الفتن (٤٠٥٢) ، وأحمد (٢٣٣/٢).



بَابُ تَحْرِيمِ رُجُوعِ الْمُهَاجِرِ إِلَى اسْتِيطَانِ وَطَنِهِ

[٧٧] وَلَهُ عَنْ سَلَمَةَ وَقَدْ قَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: ﴿ أَرَدَدْتُ عَلَى عَقِيكَ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

أَذِنَ لَنَا فِي الْبَدْوِ ﴾ ^(١).

١ - البخاري : الفتن (٧٠٨٧) ، ومسلم : الإمارة (١٨٦٢) ، والنسائي : البيعة (٤١٨٦) ، وأحمد (٤٧/٤) .



بَابُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا

[٧٨] وَلِخُبَارِيِّ عَنِ الْأَخْنَفِ قَالَ: ﴿ خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَخْنَفُ فَقُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ الرَّسُولِ ﷺ - يَعْنِي عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ لِي: يَا أَخْنَفُ ارْجِعْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ قَالَ: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ ﴾ (١).

[٧٩] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُبِلَ فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ قَالَ: الْهَرَجُ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ ﴾ (٢).

١ - البخاري : الديات (٦٨٧٥) ، ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٨٨٨) ، والنسائي : تحريم الدم (٤١٢٢) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٦٨) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٦٥) ، وأحمد (٤٣/٥) .

٢ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠٨) .



بَابُ هَلَاكِ الْأُمَّةِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ

[٨٠] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ﴾ (قَالَ ابْنُ مَاجَةَ: يَعْنِي الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ) وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَلَّا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا ﴿ (١).

[٨١] زَادَ أَبُو دَاوُدَ: ﴿ وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي، لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ (٢).

[٨٢] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ سَعْدٍ: ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ، وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفَرَقِ، فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ، فَمَنْعَنِيهَا ﴾ (٣).

١ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٨٨٩) ، والترمذي : الفتن (٢١٧٦) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٥٢) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٥٢) ، وأحمد (٢٨٤/٥) .

٢ - الترمذي : الفتن (٢٢٢٩) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٥٢) ، وأحمد (٢٧٨/٥) ، والدارمي : المقدمة (٢٠٩) .

٣ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٠) ، وأحمد (١٧٥/١) .



بَابُ كَفِّ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ

[٨٣] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ، فَنَاهَا فِي النَّارِ، اللِّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ ﴾ ^(١) قَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيبٌ، سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: لَا يَعْرِفُ لَزِيَادِ بْنِ سَيْمِينَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ غَيْرُ هَذَا.

[٨٤] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَاءٌ بِكَمَاءِ عَمِيَاءِ، اللِّسَانُ فِيهَا كَوْفَعُ السَّيْفِ ﴾ ^(٢).

[٨٥] وَلِابْنِ مَاجَةَ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: ﴿ إِيَّاكُمْ وَالْفِتْنَ، فَإِنَّ اللِّسَانَ فِيهَا مِثْلُ وَقْعِ السَّيْفِ ﴾ ^(٣).

[٨٦] وَلَهُمَا: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ ^(٤).

مِنْ أَحَادِيثِ النَّهْيِ عَنِ السَّعْيِ فِي الْفِتْنَةِ

[٨٧] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يَا أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخَذَتْ النَّاسَ مَوْتٌ، تَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيفِ، يَعْنِي: الْقَبْرِ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَوْ قَالَ: مَا يَخْتَارُ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ أَوْ قَالَ: تَصْبِرُ ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! قَالَ: كَيْفَ أَنْتَ! إِذَا رَأَيْتَ أَحْجَارَ الزَّيْتِ قَدْ غَرِقَتْ بِالِدَّمِ قُلْتُ: مَا يَخْتَارُ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. قَالَ: عَلَيْكَ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا آخِذُ سَيْفِي فَأَضَعُهُ عَلَى عَاتِقِي قَالَ: شَارَكَتَ الْقَوْمَ إِذَا قَالَ: قُلْتُ: فَمَاذَا تَأْمُرُنِي قَالَ: تَلْزِمُ بَيْتَكَ

١ - الترمذي: الفتن (٢١٧٨) ، وأبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٦٥) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٦٧) ، وأحمد (٢١١/٢).

٢ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٦٤).

٣ - ابن ماجه : الفتن (٣٩٦٨).

٤ - البخاري : الرقاق (٦٤٧٧) ، ومسلم : الزهد والرفائق (٢٩٨٨) ، والترمذي : الزهد (٢٣١٤) ، وأحمد (٣٣٤/٢) ، ومالك : الجامع (١٨٤٩).



قُلْتُ: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي قُلٌّ: فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يُبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ، فَأَلْقِ ثَوْبَكَ عَلَيَّ وَجْهَكَ، يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ ﴿^(١)﴾.

[٨٨] زَادَ ابْنُ مَاجَةَ: ﴿ كَيْفَ أَنْتَ وَجَوَائِحُ تُصِيبُ النَّاسَ، حَتَّى تَأْتِيَ مَسْجِدَكَ، فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى فِرَاشِكَ، وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْجِدِكَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، أَوْ يَخْتَارُ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. قَالَ: عَلَيْكَ بِالْعَفَّةِ ﴿^(٢)﴾.

[٨٩] وَفِي حَدِيثٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: وَذَكَرَ الْفِتْنَةَ قَالَ: ﴿ الزَّمَّ بَيْتَكَ قِيلَ: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي قَالَ: فَكُنْ مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَوْرَقِ الثَّقَالِ، الَّذِي لَا يَنْبَعُ إِلَّا كَرْهًا، وَلَا يَمْشِي إِلَّا كَرْهًا ﴾ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ.

[٩٠] وَلِأَبِي دَاوُدَ عَنْ الْمَقْدَادِ مَرْفُوعًا: ﴿ إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ، وَلِمَنْ أُبْتَلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا ﴾ ^(٣).

١ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٦١) , وابن ماجه : الفتن (٣٩٥٨) .

٢ - ابن ماجه : الفتن (٣٩٥٨) .

٣ - أبو داود : الفتن والملاحم (٤٢٦٣) .



بَابُ أَمَارَاتِ السَّاعَةِ

[٩١] وَلِلْبُخَارِيِّ: عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ۞ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: أَعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ, مَوْتِي ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ, ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ, ثُمَّ اسْتِفَاضَةَ الْمَالِ, حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظِلُّ سَاحِطًا, ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ, ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ, فَيَعْدِرُونَ, فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا ۞ (١).

١ - البخاري: الجزية (٣١٧٦), وأبو داود: الأدب (٥٠٠٠), وابن ماجه: الفتن (٤٠٤٢), وأحمد (٢٥/٦).



بَابُ مَلَا حِمِ الرُّومِ

[٩٢] وَلِمُسْلِمٍ عَنْ يَسِيرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: ﴿ هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكَوْفَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِي إِلَّا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ! جَاءَتْ السَّاعَةُ قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا: (وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ) فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ أَوْ يَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ قُلْتُ: الرُّومُ تَعْنِي قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَيَكُونُ عِنْدَ ذَلِكَ الْقِتَالُ رِدَّةً شَدِيدَةً، فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شَرْطَةً لِلْمَوْتِ، لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يُمْسُوا فَيَبْقَى هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ، كُلُّ غَيْرٍ غَالِبٌ وَتَفْنَى الشَّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمُ الرَّابِعُ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّائِرَةَ عَلَيْهِمْ فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً، إِمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلُهَا وَإِمَّا قَالَ: لَا يُرَى مِثْلُهَا، حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخْرَ مَيِّتًا، فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِائَةً فَلَا يَجِدُونَ بَقِيَّةً مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلَ الْوَاحِدَ، فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ، أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِنَاسٍ هُمْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَالَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ فَيَرْفُضُونَ مَا بِأَيْدِيهِمْ وَيُقْبَلُونَ فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ ﴿ (١)

[٩٣] وَلَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ، مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتْ: الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا، نَقَاتِلُهُمْ فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا، وَاللَّهِ لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا فَيَقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزُهُمْ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ وَيَفْتَحُ الثَّلَاثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا، فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَةً فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عَلَقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَالَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَنَزَلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ

١ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٩)، وأحمد (٤٣٥/١).



عَدُوُّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ بِيَدِهِ، فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ ﴿ (١) .

[٩٤] وَلَهُ: عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ فِيهَا فِي الْبَرِّ، وَجَانِبِ فِي الْبَحْرِ قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ فَإِذَا نَزَلُوهَا لَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ، وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا.

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ قَالَ: إِلَّا الَّذِي فِي الْبَحْرِ ثُمَّ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرَ ثُمَّ يَقُولُوا الثَّلَاثَةَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهِ أَكْبَرُ فَيَفْرَجُ لَهُمْ فَيَدْخُلُونَهَا فَيَعْتَمُوها فَيَبْنِيهَا هُمْ يَقْسِمُونَ الْغَنَائِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ، فَقَالَ إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ، فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ وَيَرْجِعُونَ ﴿ (٢) .

[٩٥] وَلِبْنِ مَاجَهَ: مِنْ حَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا: ﴿ إِنَّكُمْ سَتُقَاتِلُونَ بَنِي الْأَصْفَرِ وَيُقَاتِلُهُمُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِكُمْ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْهِمْ وَفَدُ الْإِسْلَامِ أَهْلُ الْحِجَازِ الَّذِينَ لَا يَخَافُونَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٍ فَيَفْتَحُونَ الْقُسْطَ طَبِيعِيَّةً بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ، فَيَصِيبُوا غَنَائِمَ لَمْ يَصِيبُوا مِثْلَهَا، حَتَّى يَقْتَسِمُوا بِالْأَثَرِ سَةِ فَيَأْتِي آتٍ يَقُولُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَرَجَ فِي بِلَادِكُمْ أَلَا وَهِيَ كَذِبَةٌ فَالْأَخِذْ نَادِمٌ وَالتَّارِكُ نَادِمٌ ﴿ (٣) .

[٩٦] وَلِأَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ: عَنْ ذِي مِخْمَرٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: ﴿ سَيُصَالِحُكُمْ الرُّومُ صَلَاحًا آمِنًا، ثُمَّ تَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا، فَتَنْصَرُونَ وَتَسَلِّمُونَ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ حَتَّى يَنْزِلُونَ بِمَرَجٍ ذِي ثُلُولٍ فَرَفَعَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّلِيبِ الصَّلِيبَ فَيَقُولُ غَلَبَ الصَّلِيبُ، فَيَغْضِبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقُومُ إِلَيْهِ فَيَدْفَعُهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَعْدِرُ الرُّومُ، فَيَجْمَعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ فَيَأْتُونَ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا ﴿ (٤) .

١ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٧) .

٢ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٢٠) .

٣ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٩٤) .

٤ - أبو داود : الملاحم (٤٢٩٢) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٨٩) ، وأحمد (٣٧١/٥) .



[٩٧] وَلَهُ وَغَيْرِهِ: عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ الْمَلْحَمَةُ الْكُبْرَى، وَفَتْحُ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَخُرُوجُ الدَّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ (١) حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ.

[٩٨] وَلِلْأَبِيِّ دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ مَرْفُوعًا: ﴿ بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي السَّابِعَةِ ﴾ (٢) قَالَ: هَذَا أَصْحَحُ مِنْ حَدِيثِ عَيْسَى، يَعْنِي حَدِيثَ مُعَاذٍ.

[٩٩] وَلَهُ: عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يُوشِكُ الْأَمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ، كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا فَقَالَ قَائِلٌ: مَنْ قَلَّةٌ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: بَلْ، أَنْتُمْ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْدِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْوَهْنُ قَالَ: حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ ﴾ (٣).

[١٠٠] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى يَحْسِرَ الْفِرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَنَا الَّذِي أَكُونُ أَنْجُو ﴾ (٤) وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ (٥).

[١٠١] وَلَهُ: عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِذَا مَنَعَتْ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتْ الشَّامُ مُدِّيَهَا، وَدِينَارَهَا وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَهَا وَدِينَارَهَا، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ ﴾ (٦) شَهِدَ عَلَيَّ ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

[١٠٢] وَلَهُ: عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ الْقُرَشِيِّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ

١ - الترمذي: الفتن (٢٢٣٨) ، وأبو داود: الملاحم (٤٢٩٥) ، وابن ماجه: الفتن (٤٠٩٢) ، وأحمد (٢٣٤/٥).

٢ - أبو داود: الملاحم (٤٢٩٦) ، وأحمد (١٨٩/٤).

٣ - أبو داود: الملاحم (٤٢٩٧) ، وأحمد (٢٧٨/٥).

٤ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٤) ، وابن ماجه: الفتن (٤٠٤٦) ، وأحمد (٣٠٦/٢).

٥ - البخاري: الفتن (٧١١٩) ، والترمذي: صفة الجنة (٢٥٦٩) ، وأبو داود: الملاحم (٤٣١٣) ، وأحمد (٣٣٢/٢).

٦ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٦) ، وأبو داود: الخراج والإمارة والفيء (٣٠٣٥) ، وأحمد (٢٦٢/٢).



النَّاسِ ﴿^(١)﴾ .

فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: لَنْ قُلْتُ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ، وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

[١٠٣] وَهُ: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: ﴿ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ فَوَافَقُوهُ عَلَى أَكْمَةٍ، فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: انْتَهُمُ فَاقْعُدْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُونَهُ، ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ، فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ، فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعِدُّنَّ فِي يَدِي قَالَ: تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، وَتَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا تَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ ﴾ ^(٢).

[١٠٤] وَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ ﴾ ^(٣).

[١٠٥] وَهُ: عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ ﴾ ^(٤).

[١٠٦] وَهُ: عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمْ الشَّعْرُ ﴾ ^(٥).

وَفِي لَفْظٍ: ﴿ تُقَاتِلُكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَوُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ ﴾ ^(١).

١ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٨٩٨)، وأحمد (٢٣٠/٤).

٢ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠٠)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٩١)، وأحمد (٣٣٧/٤).

٣ - البخاري: المناقب (٣٥١٧)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩١٠).

٤ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩١١)، والترمذي: الفتن (٢٢٢٨).

٥ - البخاري: الجهاد والسير (٢٩٢٩)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩١٢)، والترمذي: الفتن (٢٢١٥).

، وأبو داود: الملاحم (٤٣٠٤)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٩٧)، وأحمد (٤٩٣/٢).



[١٠٧] وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأُنُوفِ﴾ (٢).

[١٠٨] وَفِي لَفْظٍ: ﴿يُقَاتِلُ الْمُسْلِمُونَ التُّرُكَ قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ، وَيَمْسُونَ فِي الشَّعْرِ﴾ (٣) وَفِي لَفْظٍ: ﴿حُمُرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ﴾ (٤).

[١٠٩] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿يُقَاتِلُكُمْ قَوْمٌ صِغَارُ الْأَعْيُنِ - يَعْنِي التُّرُكَ - قَالَ: تَسُوقُونَهُمْ ثَلَاثَ مَرَارٍ، حَتَّى تُلْحِقُونَهُمْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَأَمَّا فِي السِّيَاقَةِ الْأُولَى فَيَنْجُو مَنْ هَرَبَ مِنْهُمْ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ، فَيَنْجُو بَعْضٌ، وَيَهْلِكُ بَعْضٌ، وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ فَيُصْطَلَمُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ﴾ (٥).

[١١٠] وَلَهُ: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿يَنْزِلُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي بِغَائِطٍ يُسَمُّونَهُ الْبَصْرَةَ عِنْدَ نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ دِجْلَةٌ عَلَيْهِ جِسْرٌ يَكْثُرُ أَهْلُهَا وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ (٦).

[١١١] وَفِي لَفْظٍ: ﴿مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، جَاءَ بَنُو قَنْطُورَاءَ عِرَاضُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ، حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ، فَيَتَفَرَّقُ أَهْلُهَا ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَالْبَرِيَّةِ وَهَلَكُوا، وَفِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ لِأَنْفُسِهِمْ، وَكَفَرُوا، وَفِرْقَةٌ يَجْعَلُونَ ذَرَارِيَّهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ، يُقَاتِلُونَهُمْ وَهُمْ الشَّهْدَاءُ﴾.

١ - البخاري: الجهاد والسير (٢٩٢٩)، ومسلم: الفتن وأشراف الساعة (٢٩١٢)، والترمذي: الفتن (٢٢١٥)، وأبو داود: الملاحم (٤٣٠٤)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٩٧)، وأحمد (٢٣٩/٢).

٢ - البخاري: الجهاد والسير (٢٩٢٨)، ومسلم: الفتن وأشراف الساعة (٢٩١٢)، والترمذي: الفتن (٢٢١٥)، وأبو داود: الملاحم (٤٣٠٤)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٩٧)، وأحمد (٤٩٣/٢).

٣ - مسلم: الفتن وأشراف الساعة (٢٩١٢).

٤ - مسلم: الفتن وأشراف الساعة (٢٩١٢).

٥ - أبو داود: الملاحم (٤٣٠٥)، وأحمد (٣٤٨/٥).

٦ - أبو داود: الملاحم (٤٣٠٦)، وأحمد (٤٤/٥).



[١١٢] وَفِي لَفْظِ أَحْمَدَ بَعْدَ الْفِرْقَةِ الْأُولَى: ﴿وَأَمَّا فِرْقَةٌ فَتَأْخُذُ عَلَى نَفْسِهَا وَكَفَرَتْ فَهَذِهِ وَتِلْكَ سِوَاهُ وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: وَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى بَقِيَّتِهَا﴾ (١).

[١١٣] وَلِلْبَزَّارِ: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ رُفِعَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِصَرِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى الشَّامِ أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتْنُ بِالشَّامِ﴾ (٢) صَحَّحَهُ عَبْدُ الْحَقِّ.

[١١٤] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿فُسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْعُوْطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ﴾ (٣).

[١١٥] وَلِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ أَبِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿مَعْقِلُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَلْحَمِ دِمَشْقُ، وَمَعْقِلُهُمْ مِنَ الدَّجَالِ بَيْتُ الْمَقْدِسِ وَمَعْقِلُهُمْ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ الطُّورُ﴾ (٤).

[١١٦] وَلِابْنِ مَاجَةَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْمَلْحَمُ بَعَثَ اللَّهُ جَيْشًا مِنَ الْمَوَالِي هُمْ أَكْرَمُ الْعَرَبِ فَرَسًا، وَأَجْوَدُهُ سِلَاحًا، يُؤَيِّدُ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ﴾ (٥).

[١١٧] وَلِإِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ: ﴿اطَّلَعَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ فَقَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالذُّخَانُ، وَالذُّجَالُ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَنُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَثَلَاثُ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ

١ - أبو داود : الملاحم (٤٣٠٦) ، وأحمد (٤٤/٥).

٢ - أحمد (١٩٨/٥).

٣ - أبو داود : الملاحم (٤٢٩٨) ، وأحمد (١٩٧/٥).

٤ - أحمد (١٦٠/٤).

٥ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٩٠).



بِالْمَغْرِبِ، وَخَسَفُ بَحْرِيْرَةِ الْعَرَبِ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ، تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ، تَبِيْتُ مَعَهُمْ إِذَا بَاتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا ﴿^(١)﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ ﴾ ^(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: ﴿ وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ ﴾ ^(٣) بَدَلُ نُزُولِ عِيسَى.

[١١٨] وَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ

مَغْرِبِهَا، أَوْ الدُّخَانَ، أَوْ الدَّجَالَ، أَوْ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ ﴾ ^(٤).

[١١٩] وَهُ: عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ مَرْفُوعًا: ﴿ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلِي ﴾ ^(٥).

[١٢٠] وَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ ثَلَاثُ آيَاتٍ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ

تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا ﴾ ^(٦) طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَالَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ﴾.

[١٢١] وَهُ: عَنْ أَبِي زُرْعَةَ وَذَكَرَ قَوْلَ مَرْوَانَ عَنْ الْآيَاتِ أَوْلَهَا خُرُوجًا الدَّجَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَمْرٍو لَمْ يَقُلْ مَرْوَانَ شَيْئًا حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

﴿ إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجَ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى، وَأَيُّهُمَا كَانَتْ

١ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠١) ، والترمذي : الفتن (٢١٨٣) ، وأبو داود : الملاحم (٤٣١١) ،

وابن ماجه : الفتن (٤٠٥٥) ، وأحمد (٦/٤) .

٢ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠١) ، وأبو داود : الملاحم (٤٣١١) ، وأحمد (٦/٤) .

٣ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠١) .

٤ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٧) ، وأحمد (٣٧٢/٢) .

٥ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٨) ، والترمذي : الفتن (٢٢٠١) ، وابن ماجه : الفتن (٣٩٨٥) ،

وأحمد (٢٥/٥) .

٦ - سورة الأنعام آية : ١٥٨ .



قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا ﴿ (١) .

[١٢٢] وَلِلْتَرْمِذِيِّ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَقُولُ: ﴿ إِنَّ بِالْمَغْرِبِ
بَابًا مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ، مَسِيرَةُ سَبْعِينَ سَنَةً، لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ ﴾ (٢) وَقَالَ: حَسَنٌ
صَحِيحٌ.

[١٢٣] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا
تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ (٣) .

١ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤١) ، وأبو داود : الملاحم (٤٣١٠) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٦٩) ،
وأحمد (٢٠١/٢) .
٢ - الترمذي : الدعوات (٣٥٣٦) .
٣ - مسلم : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (٢٧٠٣) ، وأحمد (٤٢٧/٢) .



بَابُ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الدُّخَانُ

[١٢٤] وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ دُخَانًا مَلَأَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ يَمُكْتُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيُصِيبُهُ مِنْهُ شِبْهُ الزُّكَامِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ السَّكَرَانِ، يَخْرُجُ الدُّخَانُ مِنْ أَنْفِهِ وَمَنْخَرِهِ وَعَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ وَدُبُرِهِ ﴾.

[١٢٥] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: ﴿ يَا أَنَسُ إِنَّ النَّاسَ يُمَصِّرُونَ أَمْصَارًا، وَإِنَّ مِصْرًا مِنْهَا يُقَالُ لَهُ: الْبَصْرَةُ، أَوْ الْبُصَيْرَةُ، فَإِنْ أَنْتَ مَرَرْتَ بِهَا، أَوْ دَخَلْتَهَا، فَإِيَّاكَ وَسِبَاحَهَا وَكَلَّأَهَا، وَسُوقَهَا، وَبَابَ أَمْرَائِهَا، وَعَلَيْكَ بِضَوَاحِيهَا، فَإِنَّهُ يَكُونُ بِهَا خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَرَجْفٌ، وَقَوْمٌ يَبِيتُونَ يُصْبِحُونَ قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ ﴾ (١).

١ - أبو داود : الملاحم (٤٣٠٧) .



بَابُ الدَّجَالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ

[١٢٦] وَلِمُسْلِمٍ: عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: ﴿ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ.. وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَأَمْرٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَائِفَةٌ كَأَنِّي أُشِبُّهُ بِعَبْدِ الْعَزَى بْنِ قَطَنِ فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ! فَاتَّبِعُوا قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَتِهِ، وَيَوْمٌ كَشَهْرِهِ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَتِهِ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتِهِ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ: كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فَتَنْتَبِثُ فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيَصْبِحُونَ مُمَحِلِينَ، لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ، مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرَجِي كُنُوزَكَ، فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ، رَمِيَّةَ الْغَرَضِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِي دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا كَفِيهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ﷺ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَبَيْنَمَا هُوَ ذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عَبَادًا لِي، لَا يَدَانَ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ



وَمَا جُوجٌ ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ ^(١) فَيَمُرُّ أَوَائِلَهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ النَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ - يَعْنِي إِلَى اللَّهِ - فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شَبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ فَيَعْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَقَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ أَنْبَتِي ثَمَرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمئذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ مِنَ اللَّيْلِ لَتَكْفِي الْفِتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقْرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ بَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُسْلِمٍ وَيَقْتُلِي شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارِجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ ﴿.

[١٢٧] وَفِي رِوَايَةٍ بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿ لَقَدْ كَانَ بِهِدَا مَرَّةً مَاءٌ ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مِنْ فِي الْأَرْضِ، هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا ﴾ ^(٢).

[١٢٨] وَهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ الدَّجَالِ فَكَانَ فِيهَا حَدَّثَنَا قَالَ: ﴿ يَأْتِي وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئذٍ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ:

١ - سورة الأنبياء آية : ٩٦ .

٢ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٧) ، والترمذي : الفتن (٢٢٤٠) .



لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ، قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالَ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ ﴿^(١)﴾.

[١٢٩] وَلَهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ مَسَالِحَ الدَّجَالِ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءَ فَيَقُولُونَ: أَقْتُلُوهُ فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَفْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالَ بِهِ فَيُشَبِّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشَجُّوهُ فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤَشَّرُ بِالْمِشَارِ مِنْ مَفْرَقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: يَمْشِي بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ فَيَسْتَوِي قَائِمًا قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَنْتُمْ بِي فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتَ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ فَيَجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ فَيَحْسَبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَذْفُهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿^(٢)﴾.

[١٣٠] وَلَهُ: عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: ﴿مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ فَقَالَ وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ إِنَّهُ لَا يَضْرُكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ فَقَالَ: هُوَ أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةٍ: أَيُّ بُنْيٍّ ﴿^(٣)﴾.

[١٣١] وَلَهُ: عَنِ ابْنِ عَمْرٍو وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أُحَدِّثَ أَحَدًا

١ - البخاري: الحجج (١٨٨٢)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٨)، وأحمد (٣٦/٣).

٢ - البخاري: الحجج (١٨٨٢)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٨)، وأحمد (٣٦/٣).

٣ - البخاري: الفتن (٧١٢٢)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٩)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٧٣)،

وأحمد (٢٤٦/٤).



شَيْئًا أَبَدًا، إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا، يُحَرِّقُ الْبَيْتَ، وَيَكُونُ، وَيَكُونُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمُكُّتُ أَرْبَعِينَ لَأَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا﴾ فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بِنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قَبْلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّى تَقْبِضَهُ قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرْنَا فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ - مَطْرًا، كَأَنَّهُ الطَّلُّ، أَوْ الظَّلُّ (نُعْمَانُ الشَّاكُّ) فَتَبَّتْ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى ﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ (١) ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ (٢) ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. قَالَ: فَذَلِكَ يَوْمٌ ﴿سَجَعُلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ (٣) وَذَلِكَ يَوْمٌ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ﴿٤﴾.

قِصَّةُ الْجَسَّاسَةِ

[١٣٢] وَهُ: فِي حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﴿فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: لِيَلْزَمَ كُلَّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ

١ - سورة الزمر آية : ٦٨ .

٢ - سورة الصافات آية : ٢٤ .

٣ - سورة المزل آية : ١٧ .

٤ - سورة القلم آية : ٤٢ .



قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لَأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ، كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، فَلَعَبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفُتُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حِينَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ. قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرَقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سَرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا وَأَشَدُّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ قُلْنَا: وَيْلَكَ! مَا أَنْتِ فَقَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَيَّ خَبْرِي، فَأَخْبَرُونِي مَا أَنْتُمْ قَالُوا: نَحْنُ مِنَ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ فَلَعَبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا نَدْرِي مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ قُلْنَا: وَيْلَكَ! مَا أَنْتِ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سَرَاعًا، وَفَزَعْنَا مِنْهَا وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانًا قَالَ: أَخْبَرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ قَالُوا: هِيَ كَثِيرُ الْمَاءِ، قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُثْمِرُ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَلَّا يُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبَرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ قَالَ: فِيهَا مَاءٌ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبَرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ ذَلِكَ الْعَيْنِ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبَرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ بِبِشْرَبَ، قَالَ: قَاتَلَهُ الْعَرَبُ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَيَّ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ: قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي إِنِّي أَنَا



الْمَسِيحُ الدَّجَالُ، وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهَمَّا مُحْرَمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنْ عَلَيَّ كُلُّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ: هَذِهِ طَيْبَةٌ هَذِهِ طَيْبَةٌ هَذِهِ طَيْبَةٌ يَعْنِي الْمَدِينَةَ إِلَّا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ؛ لِأَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ عَنْهُ، وَعَنْ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، إِلَّا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿^(١)﴾.

[١٣٣] وَلَهُ: عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ مَا مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُورُهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ نِقَابِهَا، إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهَا فَيَنْزِلُ بِالسَّبْخَةِ فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ ﴾ ^(٢).
وَفِي لَفْظٍ: ﴿ فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجُرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ ﴾.

[١٣٤] وَلَهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ يَتَّبِعُ الدَّجَالُ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ ﴾ ^(٣).

[١٣٥] وَلَهُ: عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَقُولُ: ﴿ لَيَفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ ﴾ ^(٤).

١ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٢)، والترمذي: الفتن (٢٢٥٣)، وأبو داود: الملاحم (٤٣٢٥)، وأحمد (٣٧٤/٦).

٢ - البخاري: الحج (١٨٨١)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٣)، والترمذي: الفتن (٢٢٤٢)، وأحمد (١٩١/٣).

٣ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٤)، وأحمد (٢٢٤/٣).

٤ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٥)، والترمذي: المناقب (٣٩٣٠)، وأحمد (٤٦٢/٦).



[١٣٦] وَلَهُ: عَنْ عِمْرَانَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ ﴾ (١).

[١٣٧] وَلَهُ: عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُنذِرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ - وَإِنَّ رَبَّكُمْ - وَبِكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك. ف. ر ﴾ (٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ بَعْدَ الْحُرُوفِ: أَيُّ كَافِرٍ ﴾ (٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ ثُمَّ تَهَجَّاهَا: ك. ف. ر وَيَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ ﴾ (٤).

[١٣٨] وَلَهُ: عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى جُفَالُ الشَّعْرِ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ ﴾ (٥).

[١٣٩] وَلَهُ: عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ؛ مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ، أَحَدُهُمَا رَأْيُ الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضٌ، وَالْآخَرُ رَأْيُ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأْجَجُ، فِيمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، وَلْيَفْحَصْ ثُمَّ لِيَطْأَطِ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ ﴾ (٦).

[١٤٠] وَلَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ

قَوْمَهُ إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالْتَنِي أَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ، وَإِنِّي أُنذِرُكُمْ كَمَا

١ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٤٦)، وأحمد (١٩/٤).

٢ - البخاري: الفتن (٧١٣١)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٣)، والترمذي: الفتن (٢٢٤٥)، وأبو داود: الملاحم (٤٣١٦)، وأحمد (١٠٣/٣).

٣ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٣).

٤ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٣)، وأحمد (٢١١/٣).

٥ - البخاري: الفتن (٧١٣٠)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٤)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٧١)، وأحمد (٣٨٣/٥).

٦ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٤)، وأحمد (٣٨٦/٥).



أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ ﴿ (١) .

[١٤١] وَلَهُ: عَنْ نَافِعٍ: ﴿ أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعُورَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى , كَانَ عَيْنُهُ عِنَبَةً طَافِتَةً ﴾ (٢) .

[١٤٢] وَلَهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلُ ابْنِ صَيَّادٍ لَهُ: ﴿ أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُوَلَدُ

لَهُ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ قُلْتُ:

بَلَى قَالَ: فَقَدْ وُلِدَتْ بِالْمَدِينَةِ , وَهَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ , أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ وَقَدْ أَسْلَمْتُ...

إِلْخِ ﴾ (٣) .

[١٤٣] وَلَهُ: قَوْلُ حَفْصَةَ لِبْنِ عُمَرَ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: ﴿ إِنْ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَيَّ

النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضِبُهُ ﴾ (٤) .

[١٤٤] وَلَهُ: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ

عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ ﴾ (٥) وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ ﴾ (٦) .

[١٤٥] وَلَهُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ الصَّحَابَةِ مَرْفُوعًا: ﴿ تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى

يَمُوتَ ﴾ (٧) .

[١٤٦] وَلَهُ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ لَتُقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ , فَالْتَقَتُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا

مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ ﴾ (٨) .

١ - البخاري : أحاديث الأنبياء (٣٣٣٨) , ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٦) .

٢ - البخاري : التوحيد (٧٤٠٧) , ومسلم : الفتن وأشراط الساعة (١٦٩) , وأحمد (٢٧/٢) .

٣ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٢٧) , والترمذي : الفتن (٢٢٤٦) , وأحمد (٧٩/٣) .

٤ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣٢) , وأحمد (٢٨٤/٦) .

٥ - مسلم : صلاة المسافرين وقصرها (٨٠٩) , والترمذي : فضائل القرآن (٢٨٨٦) , وأبو داود : الملاحم

(٤٣٢٣) , وأحمد (١٩٦/٥) .

٦ - مسلم : صلاة المسافرين وقصرها (٨٠٩) , وأبو داود : الملاحم (٤٣٢٣) , وأحمد (٤٤٦/٦) .

٧ - مسلم : الفتن وأشراط الساعة (٢٩٣١) .



وفي رواية: ﴿إِلَّا الْعُرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ﴾ (٢) [رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ].

[١٤٧] وَقَالَ ابْنُ مَاجَهَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: ﴿خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ أَكْثَرَ خُطْبَتِهِ حَدِيثًا حَدَّثَنَا، وَحَدَّرَنَا، وَكَانَ مِنْ قَوْلِهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ مُنْذُ ذَرَأَ اللَّهِ آدَمَ ﷺ أَعْظَمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا حَذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، وَأَنَا آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنْتُمْ آخِرُ الْأُمَمِ وَهُوَ خَارِجٌ عَلَيْكُمْ لَا مَحَالَةَ، فَإِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْكُمْ فَأَنَا حَجِيجٌ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَإِنْ يَخْرُجُ مِنْ بَعْدِي فَكُلِّ حَجِيجٍ بِنَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَيَعِثُ يَمِينًا وَيَعِثُ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ! أَيُّهَا النَّاسُ! فَاتَّبِعُوا فَإِنِّي سَأَصِفُهُ لَكُمْ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا إِلَّاهُ نَبِيٌّ قَبْلِي إِنَّهُ يَبْدَأُ فَيَقُولُ أَنَا نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، ثُمَّ يَنْشِي فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَلَا تَرُونَ رَبُّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا وَأَنَّهُ أَعُورٌ وَإِنَّ رَبُّكُمْ ﷻ لَيْسَ بِأَعُورٍ، وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرُوهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ، وَإِنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارًا فَمَنْ أُبْتَلِيَ بِنَارِهِ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ الْكَهْفِ فَتَكُونَ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَقُولَ لِلْأَعْرَابِيِّ أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأُمَّكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَبُّكَ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُ شَيْطَانَانِ فِي صُورَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَيَقُولَانِ: يَا بُنَيَّ! اتَّبِعْهُ فَإِنَّهُ رَبُّكَ، وَإِنْ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يُسَلِّطَ عَلَى نَفْسٍ وَاحِدَةٍ يَفْتُلُهَا، يَنْشُرُهَا بِالْمَنْشَارِ، حَتَّى يُلْقَى شَقِيئِينَ، ثُمَّ يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي فَإِنِّي أَبْعَثُهُ الْآنَ ثُمَّ يَزْعُمُ أَنْ لَهُ رَبًّا غَيْرِي، فَبَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَيَقُولُ لَهُ الْخَبِيثُ: مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، وَأَنْتَ عَدُوُّ اللَّهِ، أَنْتَ الدَّجَالُ وَاللَّهُ مَا كُنْتُ بَعْدُ أَشَدَّ بَصِيرَةً بِكَ مِنِّي الْيَوْمَ﴾ (٣).

١ - البخاري: الجهاد والسير (٢٩٢٥)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٢١)، والترمذي: الفتن (٢٢٣٦)

, وأحمد (١٣١/٢).

٢ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٢٢)، وأحمد (٤١٧/٢).

٣ - ابن ماجه: الفتن (٤٠٧٧).



قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الطَّنَافِسِيُّ: فَحَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَافِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَرْفَعُ أُمَّتِي دَرَجَةً فِي الْجَنَّةِ ﴾ ^(١) قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا كُنَّا نُرَى ذَلِكَ الرَّجُلَ إِلَّا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

قَالَ الْمُحَارِبِيُّ: ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: ﴿ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَأْمُرَ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطَرَ فْتُمْطِرَ، وَيَأْمُرَ الْأَرْضَ أَنْ تُثْبِتَ فْتُنْبِتَ، وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَمُرَّ بِالْحَيِّ فَيُكْذِبُوهُ فَلَا تَبْقَى لَهُمْ سَائِمَةٌ إِلَّا هَلَكَتْ وَإِنَّ مِنْ فِتْنَتِهِ أَنْ يَمُرَّ بِالْحَيِّ فَيُصَدِّقُوهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطَرَ فْتُمْطِرَ وَالْأَرْضَ أَنْ تُثْبِتَ فْتُنْبِتَ حَتَّى تَرُوحَ مَوَاشِيَهُمْ مِنْ يَوْمِهِمْ ذَلِكَ أَسْمَنَ مَا كَانَتْ وَأَعْظَمَهُ، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، وَأَدْرَهُ ضُرُوعًا، وَإِنَّهُ لَا يَبْقَى شَيْءٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا وَطْئُهُ وَظَهَرَ عَلَيْهِ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِيهِمَا مِنْ نَقْبٍ مِنْ نِقَابِهِمَا إِلَّا لَقَيْتُهُ الْمَلَائِكَةَ بِالسُّيُوفِ صَلْتَةً، حَتَّى يَنْزِلَ عِنْدَ الظُّرَيْبِ الْأَحْمَرِ عِنْدَ مُنْقَطِعِ السَّبْحَةِ فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَلَا يَبْقَى مُنَافِقٌ، وَلَا مُنَافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ فَتَنْفِي الْخَبْثَ مِنْهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ، وَيُدْعَى ذَلِكَ الْيَوْمُ يَوْمَ الْخُلَاصِ.

فَقَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ بِنْتُ أَبِي الْعَكْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ: وَجَلُّهُمْ بَيْتُ الْمَقْدِسِ، وَإِمَامُهُمْ رَجُلٌ صَالِحٌ قَدْ تَقَدَّمَ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبْحَ، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ الصُّبْحَ فَرَجَعَ ذَلِكَ الْإِمَامُ يَنْكُصُ يَمْشِي الْقَهْقَرَى لِيَتَقَدَّمَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَيَضَعُ عِيسَى يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: تَقَدَّمَ فَصَلِّ، فَإِنَّهَا لَكَ أَقِيمَتْ فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ عِيسَى: افْتَحُوا الْبَابَ فَيُفْتَحُ وَوَرَاءَهُ الدَّجَالُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ يَهُودِيٍّ كُلُّهُمْ ذُو سَيْفٍ مُحَلَّى وَسَاجٍ فَإِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ الدَّجَالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، وَأَنْطَلَقَ هَارِبًا وَيَقُولُ عِيسَى إِلَيَّ فِيكَ ضَرْبَةٌ لَنْ تَسْبِقَنِي بِهَا فَيَدْرِكُهُ عِنْدَ بَابِ لُدِّ الشَّرْقِيِّ فَيَقْتُلُهُ وَيَهْزِمُ اللَّهُ الْيَهُودَ، وَلَا يَبْقَى شَيْءٌ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ يَتَوَارَى بِهِ يَهُودِيٌّ إِلَّا أَنْطَقَ اللَّهُ ذَلِكَ الشَّيْءَ لَا حَجَرَ وَلَا شَجَرَ وَلَا حَائِطَ وَلَا دَابَّةَ (إِلَّا الْعَرَقْدَ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِهِمْ لَا يَنْطِقُ) إِلَّا قَالَ: يَا عَبْدَ

١ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٧٧) .



اللَّهُ الْمُسْلِمَ! هَذَا يَهُودِيٌّ فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ ﴿ (١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَإِنَّ أَيَّامَهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَالسَّنَةُ كَنَصْفِ السَّنَةِ، وَالسَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالسَّنَةُ كَالْجُمُعَةِ، وَآخِرُ أَيَّامِهِ كَالشَّرْرَةِ، يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ، فَلَا يَبْلُغُ بِأَبِهَا الْآخَرَ حَتَّى يُمْسِيَ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ الْقِصَارِ قَالَ: تَقْدُرُونَ الصَّلَاةَ، كَمَا تَقْدُرُونَهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الطُّوَالِ، ثُمَّ صَلُّوا ﴿ (٢).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ فَيَكُونُ عَيْسَى فِي أُمَّتِي حَكَمًا عَدْلًا، وَإِمَامًا مُقْسِطًا يَدُقُّ الصَّيْبَ، وَيَذْبَحُ الْخَنْزِيرَ، وَيَبْضَعُ الْجَزِيَّةَ وَيَتْرُكُ الصَّدَقَةَ، فَلَا يُسْعَى عَلَى شَاةٍ وَلَا بَعِيرٍ وَتُرْفَعُ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ، وَتُنزَعُ حُمَةٌ كُلِّ ذَاتِ حُمَةٍ حَتَّى يَدْخُلَ الْوَلِيدُ يَدَهُ إِلَى الْحَيَّةِ، فَلَا تَضُرُّهُ وَتُفِرُّ الْوَلِيدَةُ الْأَسَدَ، فَلَا يَضُرُّهَا، وَيَكُونُ الذَّنْبُ فِي الْعَمِّ كَأَنَّهُ كَلْبُهَا، وَتُمَلَأُ الْأَرْضُ مِنَ السَّلْمِ كَمَا يُمَلَأُ الْإِنَاءُ مِنَ الْمَاءِ، وَتَكُونُ الْكَلِمَةُ وَاحِدَةً فَلَا يُعْبَدُ إِلَّا اللَّهُ، وَتَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا، وَتُسَلَبُ قُرَيْشٌ مُلْكُهَا، وَتَكُونُ الْأَرْضُ كَفَاتُورِ الْفِضَّةِ، تُنْبِتُ نَبَاتَهَا بَعْدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّفْرُ عَلَى الْقِطْفِ مِنَ الْعَبِّ فَيَشْبَعُهُمْ وَيَجْتَمِعَ النَّفْرُ عَلَى الرُّمَانَةِ فَتَشْبَعُهُمْ، وَيَكُونُ الثَّوْرُ بِكَذَا، وَكَذَا مِنَ الْمَالِ، وَتَكُونُ الْفَرَسُ بِالْأَدْرِيهِمَاتِ.

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا يُرْحَصُ الْفَرَسُ قَالَ: لَا تُرَكَّبُ لِحَرْبٍ أَبَدًا فَقِيلَ لَهُ: وَمَا يُعْلِي الثَّوْرَ قَالَ: تُحَرَّتْ الْأَرْضُ كُلُّهَا وَإِنَّ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَالِ ثَلَاثَ سِنِينَ شِدَادٍ، يُصِيبُ النَّاسَ فِيهَا جُوعٌ شَدِيدٌ، فَيَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى أَنْ تَحْبِسَ ثُلثَ مَطَرِهَا، وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ أَنْ تَحْبِسَ ثُلثَ نَبَاتِهَا، ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ فَتَحْبِسُ ثُلثِي مَطَرِهَا، وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ فَتَحْبِسُ ثُلثِي نَبَاتِهَا، ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ السَّمَاءَ الثَّلَاثَةَ فِي السَّنَةِ فَتَحْبِسُ مَطَرَهَا كُلَّهُ، فَلَا تُقَطِرُ قَطْرَةً، وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ فَتَحْبِسُ نَبَاتَهَا، فَلَا تُنْبِتُ خَضِرَاءً، وَلَا يَبْقَى ذَاتُ ظِلْفٍ إِلَّا هَلَكَ، إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ فَقِيلَ: فَمَا يُعِيشُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ قَالَ: التَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ

١ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٧٧).

٢ - أبو داود : الملاحم (٤٣٢١) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٧٧).



والتسبيح والتحميد، ويجرى ذلك عليهم مجرى الطعام ﴿^(١)﴾ .
قال ابن ماجه: سمعتُ أبا الحسن الطنَافسي يقول: سمعتُ عبدَ الرحمنَ المحاربي يقول: ينبغي أن
يُدفعَ هذا الحديثُ إلى المؤدّب، حتّى يُعلّمهُ الصبيان في الكتاب.

١ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٧٧) .



بَابُ نُزُولِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

[١٤٨] وِلْمُسْلِمِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ، وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنْزِيرَ، وَلْيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ، وَلْيَتْرَكَنَّ الْفَلَائِصُ فَمَا يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلْيَتَذْهَبَنَّ الشَّحَنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ، وَلْيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ ﴾ (١).

[١٤٩] وَعَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ ﴾ (٢).

[١٥٠] وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ فَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ ﴾ (٣).

قَالَ ابْنُ أَبِي ذئْبٍ: تَدْرِي مَا: فَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ قُلْتُ: تُخْبِرُنِي قَالَ: فَأَمَّاكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

[١٥١] وَلِأَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ: عَنْ عَائِشَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يَخْرُجُ الدَّجَالُ، فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِمَامًا عَادِلًا، حَكَمًا مُقْسَطًا ﴾ (٤).

[١٥٢] وَلَهُ فِي الزُّهْدِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ﴿ يَلْبِثُ عِيسَى فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ لَوْ يَقُولُ لِلْبَطْحَاءِ

سِيلِي عَسَلًا لَكَأَتْ ﴾.

[١٥٣] وَلِلْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ بَيْنَ أَدْنَى الدَّجَالِ أَرْبَعُونَ

ذِرَاعًا ﴾ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿ وَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ فَيَمْتَعُوا أَرْبَعِينَ سَنَةً، لَا يَمُوتُ

أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يَمْرَضُ وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِعِيسَى: يَا لِعِيسَى لَعْنَةُ الْوَيْلِ أَذْهَبُوا فَارْعَوْا وَتَمُرُ الْمَاشِيَةُ بَيْنَ الزَّرْعَيْنِ، وَلَا

تَأْكُلُ مِنْهُ سُنْبَلَةً وَاحِدَةً، وَالْحَيَاتُ وَالْعَقَارِبُ لَا تُؤْذِي أَحَدًا، وَالسَّبَاعُ عَلَى أَبْوَابِ الدُّورِ لَا يُؤْذُونَ

أَحَدًا، وَيَأْخُذُ الرَّجُلُ الْمَدَّ الْقَمَحَ فَيَبْدُرُهُ بِلَا حَرْتٍ، فَيَجِيءُ مِنْهُ سَبْعُمِائَةِ مَدٍّ، فَيَمْكُثُونَ فِي ذَلِكَ حَتَّى

١ - البخاري: أحاديث الأنبياء (٣٤٤٨)، ومسلم: الإيمان (١٥٥)، والترمذي: الفتن (٢٢٣٣)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٧٨)، وأحمد (٤٩٣/٢).

٢ - البخاري: أحاديث الأنبياء (٣٤٤٩)، ومسلم: الإيمان (١٥٥).

٣ - مسلم: الإيمان (١٥٥).

٤ - أحمد (٧٥/٦).



يُكْسِرُ سُدَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ, فَيَمْرَحُونَ وَيُفْسِدُونَ فَيَبْعَثُ اللَّهُ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ, فَتَدْخُلُ فِي آذَانِهِمْ, فَيُصْبِحُونَ مَوْتَى أَجْمَعِينَ, وَتُنْتِنُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ, فَيُؤْذُونَ النَّاسَ بِنَتْنِهِمْ, فَيَسْتَغِيثُونَ بِاللَّهِ, فَيَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا يَمَانِيَّةً غَبْرَاءَ, وَتَكْشِفُ مَا بِهِمْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ وَقَدِّ قَذَفَتْ حَيْفَهُمْ فِي الْبَحْرِ وَلَا يَلْبَثُونَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا. ﴿

[١٥٤] وَلَهُ فِيهِ وَأَيْضًا فِي الْمُخْتَارَةِ: عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى رِيحًا يَبْعَثُهَا عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ تَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ﴾.

[١٥٥] وَلِإِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ أَهْلِ الْعِرَاقِ هَلْ تَعْرِفُ أَرْضًا فِيكُمْ كَثِيرَةَ السَّبَّاحِ, يُقَالُ لَهَا: كَوْثَى, قُلْتُ: نَعَمْ, قَالَ: مِنْهَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْأَشْرَارَ بَعْدَ الْأَخْيَارِ عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ لَا يَدْرِي أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ مَتَى يَدْخُلُ أَوْلَاهَا. وَقَالَ ثَنَا وَكِيعٌ, عَنْ إِسْمَاعِيلَ, عَنْ حَيْثِمَةَ قَالَ: يَبْقَى النَّاسُ بَعْدَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ.

[١٥٦] وَقَالَ عَبْدُ بَنِ حُمَيْدٍ نَا يَزِيدُ بَنِ هَارُونَ, نَا إِسْمَاعِيلُ بَنِ أَبِي خَالِدٍ, سَمِعْتُ أَبَا حَيْثِمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: يَبْقَى النَّاسُ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ.

[١٥٧] وَلِأَبِي نُعَيْمٍ عَنْ عَبَسَةَ بِنِ عَمْرٍو قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَعْبُدَ الْعَرَبُ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ آبَاؤَهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ بَعْدَ نُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ, وَالْحَاكِمُ عَنْ بُرَيْدَةَ مَرْفُوعًا: مَعْنَاهُ.



بَابُ فِي سُكْنَى الْمَدِينَةِ وَعِمَارَتِهَا قَبْلَ السَّاعَةِ

- [١٥٨] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابَ، أَوْ يَهَابَ ﴾ (١) قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: وَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مَيْلًا.
- [١٥٩] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُحَاصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَالِحِهِمْ سَلَا ح ﴾ (٢) قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَسَلَا حُ قَرِيبٌ مِنْ خَيْرٍ.
- [١٦٠] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ لَا يَعْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - يَخْرُجُ رَاعِيَانِ مِنْ مَزِينَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بَعْمَهَا فَيَجِدَانِهَا وَخَشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا ﴾ (٣).
- [١٦١] وَرَوَى عُمَرُ بْنُ مُنْبَهٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ يَخْرُجُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْهَا، ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَيْهَا فَيَعْمُرُونَهَا حَتَّى تَمْتَلِي ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَلَا يَعُودُونَ إِلَيْهَا أَبَدًا ﴾ وَكَهْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ.
- [١٦٢] وَكَهْ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ﴿ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَكُونَنَّ بِالْمَدِينَةِ مَلْحَمَةٌ يُقَالُ لَهَا: الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: حَالِقَةُ الشَّعْرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ، فَاخْرُجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ وَلَوْ عَلَى قَدْرِ بَرِيدٍ ﴾.
- [١٦٣] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ ﴾ (٤).
- [١٦٤] وَكَهْ: عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ يُخْرَبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ ﴾ (٥).

١ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠٣).

٢ - أبو داود: الفتن والملاحم (٤٢٥٠).

٣ - البخاري: الحج (١٨٧٤)، ومسلم: الحج (١٣٨٩)، وأحمد (٢٣٤/٢)، ومالك: الجامع (١٦٤٣).

٤ - البخاري: الفتن (٧١١٥)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (١٥٧)، وابن ماجه: الفتن (٤٠٣٧)، وأحمد

(٢٣٦/٢)، ومالك: الجنائز (٥٧٠).

٥ - البخاري: الحج (١٥٩١)، ومسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩٠٩)، والنسائي: مناسك الحج (٢٩٠٤)

، وأحمد (٢٢٠/٢).



[١٦٥] وَلِلْبُخَارِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَفْحَجَ يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا﴾ (١).

[١٦٦] وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَلِيٍّ فِي حَدِيثٍ: ﴿اسْتَكْشَرُوا مِنَ الطَّوَافِ بِهَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ، وَكَأَنِّي بِرَجُلٍ مِنَ الْحَبَشَةِ أَصْعَلٍ، أَصْحَمٍ، حَمَشَ السَّاقَيْنِ، قَاعِدٌ عَلَيْهَا، وَهِيَ تُهْدَمُ﴾ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَصْعَلٌ كَذَا يُرْوَى، فَأَمَّا كَلَامُ الْعَرَبِ فَهُوَ: صَعْلٌ، بَعِيرٌ أَلْفٌ وَهُوَ صَغِيرُ الرَّأْسِ.

[١٦٧] وَلِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿كَأَنِّي يُبَايِعُ لِرَجُلٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْتَحِلُّ هَذَا الْبَيْتَ أَهْلُهُ، فَإِذَا اسْتَحْلَوْهُ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ، ثُمَّ تَجِيءُ الْحَبَشَةُ فَيُخَرَّبُونَهُ خَرَابًا، لَا يَعْمُرُ بَعْدَهُ، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ﴾ (٢).

[١٦٨] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَلَّا يُجَبِيَ إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ، وَلَا دِرْهَمٌ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَلَّا يُجَبِيَ إِلَيْهِمْ دِينَارٌ، وَلَا مُدِّيٌّ، قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ، ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتَوِ الْمَالَ حَثِيًا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدًّا﴾ (٣) قِيلَ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ: أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: لَا.

[١٦٩] وَلَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ، يَقْسِمُ الْمَالَ، وَلَا يَعُدُّهُ﴾ (٤).

١ - البخاري: الحج (١٥٩٥)، وأحمد (٢٢٨/١).

٢ - أحمد (٣٥١/٢).

٣ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩١٣)، وأحمد (٤٨/٣).

٤ - مسلم: الفتن وأشراط الساعة (٢٩١٣)، وأحمد (٣٨/٣).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ

[١٧٠] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهٌ، فَيَبَايَعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ جَيْشٌ مِنَ الشَّامِ، يُخَسِّفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَتَاهُ أَبْدَالُ الشَّامِ، وَعَصَائِبُ الْعِرَاقِ، فَيَبَايَعُونَهُ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ، أَخْوَالُهُ كَلْبٌ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِمْ بَعْثًا فَيُظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ بَعْثُ كَلْبٍ، وَالْخَبِيَّةُ لِمَنْ لَمْ يَشْهَدْ غَنِيمَةَ كَلْبٍ، فَيَقْسِمُ الْمَالَ، وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بَسْتَةً نَبِيَّهُمْ ﷺ وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ إِلَى الْأَرْضِ، فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ يَتَوَفَّى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ ﴿^(١)

[١٧١] وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا أَبُو الْمُهَدَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ﴿يَجِيءُ جَيْشٌ مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَدِينَةَ، فَيُقَاتِلُ الْمُقَاتِلَةَ، وَيُبْقِرُ بَطُونَ النِّسَاءِ، وَيَقُولُونَ لِلْحُبَلَى فِي الْبَطْنِ أَقْتُلُوا صَافَةَ السُّوءِ، فَإِذَا حَلُّوا بِالْبَيْدَاءِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ خُسِفَ بِهِمْ، فَلَا يَدْرِكُ أَسْفَلَهُمْ أَعْلَاهُمْ، وَلَا أَعْلَاهُمْ أَسْفَلَهُمْ. قَالَ أَبُو الْمُهَدَّمِ: فَلَمَّا جَاءَ جَيْشُ ابْنِ دُلْجَةَ قُلْنَا هُمْ فَلَمْ يَكُونُوا هُمْ ﴿

[١٧٢] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَسُئِلَتْ عَنْ الْجَيْشِ الَّذِي يُخَسِّفُ بِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿يَعُودُ بِالْبَيْتِ عَائِدٌ، فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا قَالَ: يُخَسِّفُ بِهِمْ مَعَهُمْ، وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبِيَّتِهِ ﴿^(٢)

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ: إِنَّمَا قَالَتْ: بِبَيْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، فَقَالَ: كَلَّا، وَاللَّهِ إِنَّهَا لِبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

١ - أبو داود: المهدي (٤٢٨٦).

٢ - مسلم: الفتن وأشراف الساعة (٢٨٨٢).



[١٧٣] وَلِأَبِي دَاوُدَ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿يَكُونُ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ، إِنْ قُصِرَ فَسَبَّعَ وَإِلَّا فَتَسَعَّ، تَنْعَمُ فِيهِ أُمَّتِي نِعْمَةً لَمْ يَسْمَعُوا بِمِثْلِهَا قَطُّ، تُؤْتِي أَكْلَهَا، وَلَا تَتْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا، وَالْمَالُ يُؤَمِّدُ كُدُوسٌ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ يَا مَهْدِي! أَعْطِنِي فَيَقُولُ: خُذْ﴾ (١).

[١٧٤] وَلَهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿الْمَهْدِيُّ مِنِّي، أَجَلِي الْجَبْهَةِ، أَقْنَى الْأَنْفِ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا، يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ﴾ (٢).

[١٧٥] وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴿لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ، قَالَ زَائِدَةٌ فِي حَدِيثِهِ - لَطُولَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي﴾ (٣) صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

[١٧٦] وَلَهُ وَحَسَنُهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ﴿خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِينَا حَدَثٌ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، أَوْ تِسْعًا - زَيْدٌ هُوَ الشَّاكُّ - قَالَ: فَلْنَا: وَمَا ذَاكَ قَالَ: سِنِينَ، فَيَجِيءُ إِلَيْهِ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: يَا مَهْدِي! أَعْطِنِي، فَيَحْشِي لَهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ﴾ (٤).

[١٧٧] وَرَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿لَا يَزْدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِدْبَارًا، وَلَا النَّاسُ إِلَّا شُحًّا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، وَلَا الْمَهْدِيُّ إِلَّا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (٥) رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنِ الْجَنْدِيِّ قَالَ الْحَاكِمُ: مَجْهُولٌ وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِهِ فَتَارَةً يَرُويهِ عَنْ أَبَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاشٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ ضَعْفِ أَبَانَ، وَتَارَةً عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسٍ فَهُوَ مُنْفَرِدٌ بِهِ، مَجْهُولٌ عَنْ أَبَانَ، مَتْرُوكٌ عَنِ الْحَسَنِ، مُنْقَطِعٌ.

١ - الترمذي : الفتن (٢٢٣٢) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٨٣) .

٢ - الترمذي : الفتن (٢٢٣٢) ، وأبو داود : المهدي (٤٢٨٥) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٨٣) .

٣ - الترمذي : الفتن (٢٢٣١) ، وأبو داود : المهدي (٤٢٨٢) .

٤ - الترمذي : الفتن (٢٢٣٢) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٨٣) .

٥ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٣٩) .



بَابُ ذِكْرِ الْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ وَالْمَسِيحِ الدَّجَالِ

[١٧٨] وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ أَرَانِي اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ، كَأَحْسَنِ مَا يُرَى مِنْ آدَمِ الرَّجَالِ، تَضْرِبُ لُمَّتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، رَجُلٌ الشَّعْرُ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا قَالُوا: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، وَرَأَيْتُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بَابِنِ قَطْنٍ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا قَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ ﴿^(١).

مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ

[١٧٩] وَلِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ الدَّجَالُ أَعْوَرٌ أَجْعَدٌ، هِجَانٌ أَحْمَرٌ، كَانَ رَأْسُهُ غُصْنَةً شَجَرَةٍ، أَشْبَهُ النَّاسِ بَعْدَ الْعُرَى بْنِ قَطْنٍ ﴿^(٢).

[١٨٠] وَلِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ أَمَّا مَسِيحُ الضَّلَالَةِ، فَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ، أَجْلَى الْجَبْهَةِ، عَرِيضُ النَّحْرِ، فِيهِ انْدِفَاءٌ، مِثْلُ قَطْنِ بْنِ عَبْدِ الْعُرَى فَقَالَ الرَّجُلُ: يَضْرُبُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ شَبَهُهُ قَالَ: لَا أَنْتَ مُسْلِمٌ وَهُوَ كَافِرٌ ﴿^(٣).

[١٨١] وَلِابْنِ مَاجَةَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَّاسَانُ يَتَّبِعُهُ أَفْوَاجٌ، كَانَ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ ﴿^(٤).

[١٨٢] وَلِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ فِي مُسْنَدِهِ: عَنْ سَفِينَةَ مَرْفُوعًا: ﴿ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الشَّمَالِ، وَبِالْيُمْنَى ظَفْرَةً غَلِيظَةً، بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ﴿^(٥) الْحَدِيثُ.

١ - البخاري : أحاديث الأنبياء (٣٤٤٠) ، ومسلم : الإيمان (١٦٩) ، وأحمد (١٢٦/٢) ، ومالك : الجامع (١٧٠٨) .

٢ - أحمد (٢٤٠/١) .

٣ - أحمد (٢٩١/٢) .

٤ - الترمذي : الفتن (٢٢٣٧) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٧٢) ، وأحمد (٤/١) .

٥ - أحمد (٢٢١/٥) .



[١٨٣] وَلِأَبِي دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ: عَنْ عَبْدِ بَنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ إِنِّي كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ عَنْ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ حَتَّى خَشِيتُ أَلَّا تَعْقِلُوا، إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ قَصِيرٌ أَفْحَجٌ، جَعْدٌ أَعْوَرٌ، مَطْمُوسٌ الْعَيْنِ، لَيْسَ بِنَاتَةٍ، وَلَا جَحْرَاءَ، فَإِنَّ التَّبَسَّعَ عَلَيْكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ عَجَلٌ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ١﴾ .

[١٨٤] وَلِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ الدَّجَالَ قَالَ: ﴿ وَإِنَّهُ مَتَى يَخْرُجُ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ، فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ، فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا، إِلَّا الْحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَحْضُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ ٢﴾ . الْحَدِيثُ .

[١٨٥] وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ فِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ: عِنْدَ ذِكْرِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ: ﴿ وَيَسْتَوْفِدُ النَّاسُ مِنْ قَسِيهِمْ، وَنُشَابِهِمْ، وَجِعَابِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ ٣﴾ .

[١٨٦] وَلِلْبَزَّارِ: عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: ﴿ لَفِتْنَةٌ بَعْضُكُمْ أَخَوْفٌ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، لَيْسَ مِنْ فِتْنَةٍ صَغِيرَةٍ وَلَا كَبِيرَةٍ إِلَّا تَتَضَعُ لَفِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَمَنْ نَجَا مِنْ فِتْنَةٍ مَا قَبْلَهَا، فَقَدْ نَجَا مِنْهَا، وَاللَّهِ لَا يَضُرُّ مُسْلِمًا، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ٤﴾ .

[١٨٧] وَلِابْنِ مَاجَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ يَحْفِرَانِ كُلَّ يَوْمٍ، حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرُونَ شُعَاعَ الشَّمْسِ، قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ غَدًا، فَيَعِيدُهُ اللَّهُ تَعَالَى أَشَدَّ مَا كَانَ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ مُدَّتْهُمْ، وَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَى النَّاسِ، حَفَرُوا حَتَّى إِذَا كَادُوا يَرُونَ شُعَاعَ الشَّمْسِ، قَالَ: ارْجِعُوا فَسَتَحْفِرُونَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَاسْتَشْنُوا فَيَعُودُونَ إِلَيْهِ: وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ، فَيَحْفِرُونَهُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى النَّاسِ فَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ، وَيَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنْهُمْ فِي حُصُونِهِمْ، فَيَرْمُونَ سِهَامَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرْجِعُ عَلَيْهَا الدَّمُ الَّذِي اجْفَظَ، فَيَقُولُونَ: قَهْرْنَا أَهْلَ

١ - أبو داود: الملاحم (٤٣٢٠)، وأحمد (٣٢٤/٥).

٢ - أحمد (١٦/٥).

٣ - الترمذي: الفتن (٢٢٤٠).

٤ - أحمد (٣٨٩/٥).



الْأَرْضِ، وَعَلَوْنَا أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَبِغْتُ اللَّهُ نَعْفًا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَتَقْتُلُهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ! إِنَّ دَوَابَّ الْأَرْضِ لَتَسْمَنُ وَتَشْكُرُ شُكْرًا مِنْ لُحُومِهِمْ ۖ (١).

١ - الترمذي : تفسير القرآن (٣١٥٣) , وابن ماجه : الفتن (٤٠٨٠) .



بَابُ خُرُوجِ الدَّابَّةِ

[١٨٨] وَلِابْنِ مَاجَهَ: عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: ﴿ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَوْضِعٍ بِالْبَادِيَةِ قَرِيبٍ مِنْ مَكَّةَ فَإِذَا أَرْضٌ يَابِسَةٌ حَوْلَهَا رَمْلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ إِذَا فُتِرَ فِي شَبْرِ. قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: فَحَجَجْتُ بَعْدَ ذَلِكَ سَنِينَ فَأَرَانَا عَصَى لَهُ، فَإِذَا هُوَ بِعَصَايَ هَذِهِ هَكَذَا وَهَكَذَا ﴾ ^(١).

[١٨٩] وَلَهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿ تَخْرُجُ الدَّابَّةُ وَمَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، وَعَصَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، فَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ بِالْعَصَا، وَتَخْطُمُ أَنْفَ الْكَافِرِ بِالْخَاتَمِ، حَتَّى أَنْ أَهْلَ الْحَوَاءِ لِيَجْتَمِعُوا، فَيَقُولُ هَذَا: يَا مُؤْمِنُ! وَيَقُولُ هَذَا: يَا كَافِرُ ﴾ ^(٢) وَحَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

[١٩٠] وَرَوَى ابْنُ حُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ وَصَفَ الدَّابَّةَ فَقَالَ: ﴿ رَأْسُهَا رَأْسُ الثَّوْرِ، وَعَيْنُهَا عَيْنُ الْخَنْزِيرِ، وَأُذُنُهَا أُذُنُ فِيلٍ، وَقَرْنُهَا قَرْنُ أَيْلٍ، وَصَدْرُهَا صَدْرُ أَسَدٍ، وَلَوْثُهَا لَوْنُ نَمْرٍ، وَخَاصِرَتُهَا خَاصِرَةُ هِرَّةٍ، وَذَنْبُهَا ذَنْبُ كَبْشٍ، وَقَوَائِمُهَا قَوَائِمُ بَعِيرٍ، بَيْنَ كُلِّ مَفْصَلَيْنِ اثْنَا عَشَرَ ذِرَاعًا، مَعَهَا عَصَى مُوسَى، وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ، وَلَا يَبْقَى مُؤْمِنٌ إِلَّا نُكْتَتَهُ بِعَصَا مُوسَى نُكْتَةً بَيْضَاءَ، يُضِيءُ لَهَا وَجْهَهُ، وَلَا يَبْقَى كَافِرٌ إِلَّا نُكِتَ وَجْهَهُ بِخَاتَمِ سُلَيْمَانَ، فَيَسْوَدُ لَهَا وَجْهَهُ، حَتَّى أَنْ النَّاسَ يَتَّبَاعُونَ فِي الْأَسْوَاقِ بِكُمْ يَا مُؤْمِنُ! وَبِكُمْ يَا كَافِرُ ثُمَّ تَقُولُ لَهُمُ الدَّابَّةُ: يَا فُلَانُ أَنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ ﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ ﴾ ^(٣) الْآيَةُ ﴾.

[١٩١] وَلِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ فِي مُسْنَدِهِ: عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: ﴿ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّابَّةَ فَقَالَ: لَهَا ثَلَاثُ خُرُوجَاتٍ مِنَ الدَّهْرِ، فَتَخْرُجُ فِي أَقْصَى الْبَادِيَةِ، وَلَا يَدْخُلُ ذِكْرُهَا فِي الْقَرْيَةِ - يَعْنِي مَكَّةَ - ثُمَّ يَكْمُنُ زَمَانًا طَوِيلًا، ثُمَّ تَخْرُجُ خُرُوجَةً أُخْرَى دُونَ ذَلِكَ، فَيَفْشُو ذِكْرُهَا فِي أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَيَدْخُلُ ذِكْرُهَا فِي الْقَرْيَةِ: مَكَّةَ ﴾.

١ - ابن ماجه : الفتن (٤٠٦٧) ، وأحمد (٣٥٧/٥) .

٢ - الترمذي : تفسير القرآن (٣١٨٧) ، وابن ماجه : الفتن (٤٠٦٦) ، وأحمد (٢٩٥/٢) .

٣ - سورة النمل آية : ٨٢ .



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ بَيْنَمَا النَّاسُ فِي أَعْظَمِ الْمَسَاجِدِ عَلَى اللَّهِ حُرْمَةً، خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، لَمْ يَرُعْهُمْ إِلَّا وَهِيَ تَرَعُو بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، تَنْفُضُ عَنْ رَأْسِهَا الثَّرَابَ، فَأَرَفَضَ النَّاسُ مِنْهَا شَتَّى، وَيَثُبْتُ عِصَابَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَرَفُوا أَنَّهُمْ لَمْ يُعْجِزُوا اللَّهَ تَعَالَى فَبَدَأَتْ بِهِمْ، فَجَلَّتْ وُجُوهُهُمْ حَتَّى جَعَلَتْهَا كَالْكُوكَبِ الدَّرِيِّ وَوَلَّتْ فِي الْأَرْضِ، لَا يَدْرِكُهَا طَالِبٌ، وَلَا يَنْجُو مِنْهَا هَارِبٌ، حَتَّى إِنْ الرَّجُلَ لِيَتَعَوَّذَ مِنْهَا بِالصَّلَاةِ، فَتَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِهِ فَتَقُولُ: يَا فُلَانُ! الْآنَ تُصَلِّي فَتَقْبَلُ عَلَيْهِ فَتَسْمُهُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ تَنْطَلِقُ، وَتَشْتَرِكُ النَّاسُ فِي الْأَمْوَالِ، وَيَصْطَلِحُونَ فِي الْأَمْصَارِ، يُعْرِفُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ، حَتَّى إِنْ الْمُؤْمِنُ يَقُولُ: يَا كَافِرُ! ااقضِ حَقِّي، وَحَتَّى إِنْ الْكَافِرُ يَقُولُ: يَا مُؤْمِنُ! ااقضِ حَقِّي ۞.

[١٩٢] وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَعْرِيُّ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، عَنْ فَضْلِ بْنِ مَرْزُقِ الرَّقَاشِيِّ، وَسُئِلَ ابْنُ مَعِينٍ، فَقَالَ: ثِقَةٌ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: تَخْرُجُ الدَّابَّةُ مِنْ صَدْعٍ فِي الْكَعْبَةِ كَجَرِي الْفَرَسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا يَخْرُجُ ثَلَاثَهَا.

[١٩٣] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مُسْلِمِ بْنِ مِجَلَزٍ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، وَهُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ شِمَاسَةَ: اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ﴿ لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَجَلٌ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ، مَسَّهَا كَمَسُّ الْحَرِيرِ، لَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ ۞ (١).

[١٩٤] وَرَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿ لَا



تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ﴿^(١)﴾ وَكَانَ مُطْرَفٌ يَقُولُ: هُمْ أَهْلُ الشَّامِ.

[١٩٥] قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طُرُقٍ صَحَّاحٍ أَنَّهُ قَالَ: الدُّنْيَا سَبْعَةُ أَيَّامٍ، كُلُّ يَوْمٍ أَلْفُ سَنَةٍ، وَبُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِهَا.

وَصَحَّحَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ هَذَا الْأَصْلَ، وَعَضَّدَهُ بِآثَارٍ.

[١٩٦] وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: الدُّنْيَا جُمُعَةٌ مِنْ جُمُعِ الْآخِرَةِ.

[١٩٧] وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَوْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،

أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ: مُدَّةُ الدُّنْيَا سَبْعَةُ أَلْفِ سَنَةٍ، الدُّنْيَا يَوْمٌ وَاحِدٌ فِي النَّارِ، وَإِنَّمَا هِيَ سَبْعَةُ أَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، ثُمَّ يَنْفَطِعُ الْعَذَابُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ: ﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴾ ^(٢) إِلَى قَوْلِهِ

﴿ خَلِدُونَ ﴾ ^(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: أَنَا شَبَابَةٌ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ.

[١٩٨] وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا كَانَ مِنْذُ كَانَ الدُّنْيَا رَأْسُ مِائَةِ سَنَةٍ، إِلَّا كَانَ

عِنْدَ رَأْسِ الْمِائَةِ أَمْرٌ، فَإِذَا كَانَ رَأْسُ مِائَةٍ، خَرَجَ الدَّجَالُ، وَنَزَلَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُهُ.

[١٩٩] وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿ لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ

عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ﴾ ^(٤).

[٢٠٠] وَكَهْ: مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ﴾ ^(٥).

١ - أبو داود : الجهاد (٢٤٨٤) ، وأحمد (٤٣٧/٤) .

٢ - سورة البقرة آية : ٨٠ .

٣ - سورة البقرة آية : ٢٥ .

٤ - مسلم : الإمارة (١٩٢٢) ، وأحمد (١٠٣/٥) .

٥ - أبو داود : الجهاد (٢٤٨٤) ، وأحمد (٤٣٧/٤) .



وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ: ﴿ يُقَاتِلُونَ عَلِيَّ الْحَقَّ ﴾ ^(١).
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

١ - مسلم : الإمارة (١٠٣٧) .